

حقوق الإنسان (مستوى ثامن)

7 - مجموعة الاحتياجات التي يلزم توفرها بالنسبة إلى عموم الأشخاص في أي مجتمع دون أي تمييز لاعتبارات الجنس أو النوع أو العقيدة السياسية أو الأصل الوطني أو أي اعتبار آخر :

- التنظيم الدولي
- حقوق الإنسان
- حق الحياة
- العدل

8 - الحقوق و الحريات التي تتيح لنا تطوير و ممارسة خصائصنا البشرية و ملకاتنا الذهنية و مهارتنا و تحكيم ضمائرنا و أن نرضي حاجتنا الضرورية إضافة إلى حاجتنا الأخرى :

- التنظيم الدولي
- حقوق الإنسان
- حق الحياة
- العدل

9 - تستحق حقوق الإنسان لـ:

- كافحة الأفراد بالتساوي
- الطبقات العاملة فقط
- الطبقات الغنية فقط
- أصحاب النفوذ فقط

10 أي العبارات التالية صحيحة :

- حقوق الإنسان لها طابع المحلية
- يمكن التنازل عن حقوق الإنسان
- لا يمكن التنازل عن حقوق الإنسان بأى شكل
- لا شيء مما سبق

11 من خصائص حقوق الإنسان :

- لها طابع العالمية
- لا تشتري و لا تكتسب و لا تورث
- جميع الشرائع و الفلسفات و النظريات الوضعية على اتفاق بوجوب احترام الحقوق و الحريات العامة للأفراد
- حقوق الإنسان واحدة لجميع البشر
- حقوق الإنسان لا يمكن انتزاعها
- حقوق الإنسان ثابتة و غير قابلة للتصرف
- حقوق الإنسان غير قابلة للتجزؤ
- حقوق الإنسان متغيرة و متعددة تواكب تطور العصر و مختلف نواحي الحياة
- كل ما سبق

12 حقوق الإنسان حقوق :

- تشتري

محاضرة 1

1 - الثابت بلا شك الذي لا يقبل التفسي :

- القيمة
- الحق لغة
- النصيب
- حقوق الإنسان

2 - هو النصيب الواجب سواء للفرد أو الجماعة :

- القيمة
- الحق لغة
- النصيب
- حقوق الإنسان

3 - تعتبر الكلمة حقوق الإنسان :

- تعريف اصطلاحي
- كلمة جديدة
- كلمة عامة
- لا شيء مما ذكر

4 - الحق الثابت لكل فرد بصفته الإنسانية :

- التنظيم الدولي
- حقوق الإنسان
- حق الحياة
- العدل

5 - مجموعة القواعد الدولية الذي تتضمن حرية شخص الإنسان والتي تكفل احترام الإنسان ، تقدمه ، ازدهاره و حماية معنى الإنسانية في مختلف المجالات:

- التنظيم الدولي
- حقوق الإنسان
- حق الحياة
- العدل

6 - مجموعة من الحقوق الطبيعية التي تشمل كافة جوانب الحياة السياسية و المدنية و الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية و يتمتع بها كل كائن بشري و يحميها في كافة مراحله العمرية بشكل فردي أو جماعي :

- التنظيم الدولي
- حقوق الإنسان
- حق الحياة
- العدل

- تباع
- تورث
- متأصلة في كل فرد

١٩ قانون يعتبر لصيقاً بالشخصية الإنسانية :

- التنظيم الدولي
- حقوق الإنسان
- حق الحياة
- العدل

٢٠ القانون الدولي الإنساني من أجل حماية حقوق الإنسان في حالة الحرب :

- يخاطب حكومات الدول لرعاية حقوق مواطنيها
- يخاطب هيئات محلية
- **يخاطب الدول لحماية رعايا دول أخرى**
- يخاطب الأفراد

٢١ قانون حقوق الإنسان من أجل حماية حقوق الإنسان :

- يخاطب حكومات الدول لرعاية حقوق مواطنيها
- يخاطب هيئات محلية
- يخاطب الدول لحماية رعايا دول أخرى
- يخاطب الأفراد

٢٢ - تقوم الدول باتخاذ التدابير والإجراءات العملية والقانونية مثل التوعية بمقرراته وأحكامه، وإصدار قوانين جزائية :

- **القانون الدولي الإنساني**
- قانون التحرر
- قانون العدل الدولي
- حقوق الإنسان

٢٣ - تقوم الدول بتعديل قوانينها لتتلاءم مع مواده ومبادئه الأساسية :

- **القانون الدولي الإنساني**
- قانون التحرر
- قانون العدل الدولي
- **قانون حقوق الإنسان**

٢٤ - تعمل الدول واللجنة الدولية للصليب الأحمر على وضع وتفعيل الآليات لتنفيذ :

- **القانون الدولي الإنساني**
- قانون التحرر
- قانون العدل الدولي
- حقوق الإنسان

٢٥ - تتخذ الأمم المتحدة وأجهزتها المختصة والوكالات التابعة لها الآليات وأساليب الرقابة لكفالة تنفيذ :

- **القانون الدولي الإنساني**

١٣ متى يوجب احترام الحقوق والحريات العامة للأفراد :

- الشرائع
- الفلسفات
- النظريات الوضعية
- **كل ما سبق**

١٤ يرتكز على مجموعة من القواعد التي تسعى إلى حماية من لا يشاركون أو توافقوا عن المشاركة في الأعمال العدائية وإلى ضبط وتقييد وسائل وأساليب الحرب في العمليات العسكرية :

- حقوق الإنسان
- اتفاقية وارسو
- **القانون الدولي للإنسان**
- الحماية المنشورة

١٥ تعتبر اتفاقية الأساس للقانون الدولي الإنساني :

- لندن
- دلهي
- هلسنكي
- **جنيف**

١٦ يغطي القانون الدولي الإنساني منطقة حماية الفرد في حالة :

- **النزاعات المسلحة**
- الظروف العادية
- وقت السلم
- كل ما سبق

١٧ - حقوق الإنسان تعمل على حماية الأفراد من تعسف السلطات ، وبطش الحكومات ، والحفاظ على الحقوق الأساسية لكل فرد في :

- وقت السلم
- الظروف العادية
- **النزاعات المسلحة**
- **كل ما سبق**

١٨ قانون يسعى لحماية شخص الإنسان في ذاته دون النظر مطلقاً للتفرقة المجنحة بينبني الإنسان بسبب اللون أو الجنس أو المعتقد أو أي اعتبارات أخرى :

- حقوق الإنسان
- العبودية
- **القانون الدولي للإنسان**

- ظهور الدولة المدنية
 - زيادة رفاهية الشعب
 - كل ما سبق
- قانون التحرر
 - قانون العدل الدولي
 - قانون حقوق الإنسان
- 26** - رقابة عالمية وآليات دولية تمارس لصالح المواطنين من رعايا الدولة التي انتهكت حرماتهم :
- الصليب الأحمر
 - الهلال الأحمر
 - الأمم المتحدة
 - الأونروا
- 27** تنشئ بعض الاتفاقيات الإقليمية لمحاكم حقوق الإنسان لفرض جزاء على المرتكبين للجرائم المتعلقة بحقوق الإنسان :
- الصليب الأحمر
 - الهلال الأحمر
 - الأمم المتحدة
 - الأونروا
- 28** قانون يؤكد على إنسانية الإنسان ووجوب حمايته دوما وفي كل الأوقات وتحت كافة الظروف :
- حقوق الإنسان
 - العبودية
 - القانون الدولي للإنسان
- 3 و 1
- محاضرة 2**
- 29** - المسائل ذات الصلة بموضوع حقوق الإنسان وجدت مع :
- وجود البشرية
 - ظهور الأمم المتحدة
 - ظهور النظام الدولي
 - ظهور الفلسفة
- 30** أي العبارات التالية صحيحة :
- موضوع حقوق الإنسان لم يظهر إلا في الآونة الأخيرة
 - موضوع حقوق الإنسان صادف وجودا في ظل الاتجاهات الفلسفية القديمة
 - الفلسفات القديمة لم تعر موضوع حقوق الإنسان أي اعتبار
 - لا شيء مما سبق
- 31** - أدت إلى اهتمام الفكر الفلسفي في العصور القديمة بموضوع حقوق الإنسان :
- التنظيم السكاني
- 32** عوامل دفعت الفلاسفة والمفكرين إلى التأمل في العلاقة بين الدولة والفرد قياماً :
- الاضطرابات الاجتماعية
 - المنازعات الداخلية
 - العهود الطويلة من الظلم والطغيان
 - كل ما سبق
- 33** من مؤلفاته "جمهورية أثينا" "والقوانين":
- أرسطو
 - أثينا
 - جروسيوس
 - جون لوك
- 34** - كانت نظرته نحو الدولة أنها ضرورة في كل مجتمع بشري :
- أرسطو
 - أثينا
 - جروسيوس
 - جون لوك
- 35** في نظر الفلسفة اليونانية مسئولة عن تحقيق رفاهية أفراد الشعب عن طريق القوانين التي تصدرها لتنظيم حياة الناس فيها :
- دار القضاء
 - القانون الدولي
 - الدولة
 - العشيرة
- 36** الدولة في نظر الفلسفة اليونانية مسئولة عن تحقيق رفاهية أفراد الشعب عن طريق :
- أساليب الاضطهاد
 - القوانين التي تصدرها لتنظيم حياة الناس فيها
 - الحياة العسكرية
 - 3 و 2
- 37** فلسفة القتون تستمد جذورها من :
- الفلسفة الرومانية
 - الفلسفة اليونانية
 - الفقه الروماني
 - 3 و 2
- 38** قام الرومان في مجال الفلسف و القانون ب :

- الجمهورية
- الحكومة المدنية

- نقل الفلسفة اليونانية
- تطوير القانون طبقاً لحاجة المجتمع الروماني
- 2 و 1
- لا شيء مما سبق

46 حدد الفقهاء والفكر الفلسفى إطار فلسفه حقوق الأفراد وحياتهم خاصة في :

- العصر الروماني
- العصر اليوناني
- العصر الحديث
- كل ما سبق

39 - تم جمع كتابات وآراء أبرز فقهاء القانون الروماني في مدونة تم نشرها عام :
670 م -
533 م -
878 م -
900 م -

47 مؤلف الفقيه الإنجليزي "جون لوك" هو :

- القانون الوضعي
- قانون الحرب والسلام
- الجمهورية
- الحكومة المدنية

48 نظر إلى حقوق الإنسان على أنها حقوق طبيعية تستمد قوتها من القانون الطبيعي الذي لن يكون له فاعلية، مالم يكن هناك من يراقب تطبيقه ويحافظ على الحقوق المستمدّة منه ويوقع الجزاء على من يخالف قواعده :

- ارسطو
- ويلسون
- جون لوك
- ادوارد جراي

40 صاحب فكرة القانون الوضعي :
- أفلاطون
- ارسطو
- الروماني شيشرون
- ابن رشد

41 خلال عصر النهضة في أوروبا في العصر الوسيط بدأ الاتجاه الفلسفى يميل إلى :
- طرح فكرة الدولة والقانون
- طرح فكرة الدولة المدنية
- طرح فكرة العولمة
- لا شيء مما سبق

49 كان لظهور فكرة كأسلوب للحكم في المذهب الفردي أثراً كبيراً على تدعيم فكرة الحريات الأساسية، وحق الشعوب في المشاركة في السلطة وفي إدارة شؤون البلاد :
- الاشتراكية
- الرأسمالية
- الديمقراطية
- لا شيء مما سبق

42 فكرة تهتم بالعلاقة بين الحكام والمحكومين :
- فكرة الدولة والقانون
- فكرة الدولة المدنية
- فكرة العولمة
- لا شيء مما سبق

50 نظام كان له أثر في تباين احترام حقوق الإنسان في الدول المختلفة من حيث النظرة إلى نقطة التوازن بين الأفراد والجماعة التي يعيشون فيها من ناحية وبين الدولة ونظام الحكم من جهة أخرى :

- الاشتراكية
- الرأسمالية
- الديمقراطية
- كل ما سبق

51 منظمة دولية تم تأسيسها بعد الحرب العالمية الأولى :
- الأمم المتحدة
- الاونروا

44 جروسيوس اشتهر بمؤلفه :
- القانون الوضعي
- قانون الحرب والسلام
- الجمهورية
- الحكومة المدنية

45 كتاب ينظم ويحدد العلاقات بين الدول في السلم والвойن :
- القانون الوضعي
- قانون الحرب والسلام

59 غيرت من معاهدة فيرساي بمعاهدة تضمنت الاعتراف

الألماني بمسؤولية الحرب :

- الأمم المتحدة
- الاونروا
- عصبة الأمم
- ندوة العالم الإسلامي

60 صنعت معاهدة النهاية الرسمية للحرب العالمية الأولى :

- الأمم المتحدة
- الاونروا
- عصبة الأمم
- ندوة العالم الإسلامي

61 -تألف عهد عصبة الأمم من مقدمة و.... مادة :

- 78 -
- 30 -
- 26 -
- 50 -

62 عصبة الأمم تهدف إلى تنمية التعاون بين الأمم وضمان السلم لها وفق المبادئ :

- عدم اللجوء إلى الحرب
- تأسيس العلاقات الدولية على أساس قواعد العدل والشرف
- التقييد بقواعد القانون الدولي
- التعهد باحترام المعاهدات والمواثيق الدولية
- كل ما سبق

63 أثبتت عصبة الأمم أقدمها في مراحلها الأولى من خلال :

- حل نزاع السويد - فنلندا على جزر آلاند
- حل النزاع الألباني على الحدود
- انضمام ألمانيا لها
- كل ما سبق

2 و 1

64 - جاءت مرحلة الاستقرار في عصبة الأمم :

- 1920 م
- 1924 و 1932 م
- 1979 م
- 1946 م

65 بلغت عصبة الأمم ذروة مجدها بـ :

- حل النزاع الألباني على الحدود
- انضمام ألمانيا
- انضمام الولايات المتحدة
- كل ما سبق

- عصبة الأمم

- ندوة العالم الإسلامي

52 -الهدف من إنشاء عصبة الأمم هو :

- التقليل من عملية التسلح العالمية

- منع وقوع صراع مسلح بين الدول

2 و 1

- تنظيم الأمور الاقتصادية بين الدول

53 كان نتيجة إنشاء عصبة الأمم :

- فشلت في مواجهة القوى الفاشية في العالم

- لم تمنع وقوع الحرب العالمية الثانية

2 و 1

- نجحت في منع الصراع المسلح

54 منظمة دولية تم تأسيسها **بعد الحرب العالمية الثانية:**

- الأمم المتحدة

- الاونروا

- عصبة الأمم

- ندوة العالم الإسلامي

55 نشأت فكرة منظمة عصبة الأمم على يد :

- جون لوك

- وزير الخارجية البريطاني ادوارد جراري

- الرئيس الأمريكي وودر ويلسون

- كل ما سبق

56 -تبني مشروع عصبة الأمم :

- جون لوك

- وزير الخارجية البريطاني ادوارد جراري

- الرئيس الأمريكي وودر ويلسون

- كل ما سبق

57 كان مركز عصبة الأمم :

- لندن

- جييف

- وارسو

- القاهرة

58 - عقدت عصبة الأمم أول اجتماعاتها في عام :

- 1980

- 1921

1920

- 1780

66 انضمت ألمانيا إلى عصبة الأمم عام :

- 1929 م
- 1920 م
- 1940 م
- 1934 م

- 72 - مجهودات عصبة الأمم في نطاق حقوق الإنسان وحرياته الأساسية :
- كبيرة
 - معدومة
 - جبارة
 - فاصرة ومحدودة

- 73 - وقع ميثاق منظمة الأمم المتحدة :
- 10 دول
 - 51 دولة
 - 66 دولة
 - 90 دولة

- 74 وقعت الدول ميثاق الأمم المتحدة سنة 1945 م ب :
- نيويورك
 - سان فرانسيسكو
 - جنيف
 - انترلا肯

- 75 تم توقيع ميثاق هيئة الأمم المتحدة في سان فرانسيسكو سنة :
- 1945
 - 1920
 - 1946
 - 1980

- 76 المقر الدائم لهيئة الأمم المتحدة :
- نيويورك
 - سان فرانسيسكو
 - جنيف
 - انترلا肯

- 77 غاية منظمة الأمم المتحدة :
- حفظ السلام والأمن الدولي،
 - إنشاء العلاقات الودية بين الشعوب
 - 1 و 2
 - لا شيء مما سبق

- 78 لعبت دوراً عظيماً وحيوياً في مجال تعزيز حقوق الإنسان منذ نشأتها :

- الأمم المتحدة
- عصبة الأمم
- منظومة الأمم
- لا شيء مما سبق

67 أهم الأزمات التي واجهت عصبة الأمم :

- الأزمة الاقتصادية العالمية
- الشك المتزايد الذي عصف بعلاقات الدول
- الغزو الياباني لمنشوريا عام 1931م
- الغزو الإيطالي للحبشة
- إعلان هتلر الحرب العالمية الثانية
- كل ما سبق

68 انهارت عصبة الأمم المتحدة عملياً ب :

- الغزو الياباني لمنشوريا عام 1931م
- الغزو الإيطالي للحبشة
- إعلان هتلر الحرب العالمية الثانية
- كل ما سبق

69 قادت اليابان بغزو منشوريا :

- 1920
- 1931
- 1990
- 2000

70 من أسباب فشل العصبة هي:

- لم يكن للعصبة قوات مسلحة ولم تحرم الحرب نهائياً
- اعتماد التصويت بالإجماع بدلاً من إتباع رأي الأغلبية
- عدم احتواء العصبة على الدول المهمة كالولايات المتحدة، وطرد الاتحاد السوفيتي بعد غزوه لفنلندا، انسحاب كل من إيطاليا واليابان الأعضاء الدائمين، وانضمام ألمانيا لفترة قصيرة من تاريخ العصبة
- بطء اتخاذ القرارات التي كانت تتطلب الحسم
- النقاش الأعضاء المهمين لمصالحهم الوطنية وعدم الاكتئاث لبقية العالم
- كل ما سبق

71 تم إعلان انتهاء عصبة الأمم :

- 1920 م
- 1946 م
- 1965 م
- 1960 م

79 أهم ما يميز دور الأمم المتحدة في مجال تعزيز حقوق

الإنسان :

- المجموعة الهائلة من الوثائق الدولية عن حقوق الإنسان وحرياته
- النص على حقوق الإنسان
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية والاجتماعية
- وضع نظام قانوني دولي للرقابة على الالتزام الدولي بحقوق الإنسان
- كل ما سبق

85 تأثرت الدول الأمريكية برياح التغيير والتعديل الآتية من منظمة الأمم المتحدة تجاه حقوق الإنسان فاتخذت عدة خطوات في إطار منظمة الدول الأمريكية من أهمها :

- اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان
- المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان
- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان
- كل ما سبق

86 تأثرت بالإشعاع القانوني والحضاري لحقوق الإنسان من الأمم المتحدة :

- قارة أوروبا
- قارتي أمريكا الشمالية والجنوبية
- المنطقة العربية والأفريقية
- كل ما سبق

محاضرة 3

87 - وضع أول ميزة وأول ضمانة لحقوق الإنسان :

- الفلسفة اليونانية
- الفقه الروماني
- الإسلام
- الأمم المتحدة

88 - وضع الإسلام أول ميزة وأول ضمانة لحقوق الإنسان وهي :

- توحيد البلاد تحت راية الإسلام
- إسقاط الإلهية عن بنى البشر
- المساواة بين الذكر والأنثى
- كل ما سبق

89 إن الشريعة الإسلامية قررت للإنسان حقوقاً بمقتضى :

- دينه
- آدبيته
- لونه
- جنسه

90 تقر الشريعة الإسلامية للفرد المسلم حقوقاً أزيد عن غيره بمقتضى :

- إنسانيته
- إسلامه
- إيمانه و تقواه
- كل ما سبق

91 إن الحقوق في لها قدسيّة خاصة:

- الفلسفة اليونانية

80 أن حقوق الإنسان لم تتبلور في إطار قانوني دولي إلا في عهد :

- المنظمة العربية
- الأمم المتحدة
- عصبة الأمم
- لا شيء مما سبق

81 تم النص على حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة عام :

- | | |
|-------------|---|
| <u>1945</u> | - |
| 1920 | - |
| 1946 | - |
| 1980 | - |

82 صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام :

- | | |
|-------------|---|
| 1945 | - |
| <u>1948</u> | - |
| 1990 | - |
| 1920 | - |

83 أصدرت الأمم المتحدة العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية والاجتماعية عام :

- | | |
|-------------|---|
| 1920 | - |
| 1922 | - |
| <u>1966</u> | - |
| 1945 | - |

84 - عقد مجلس أوروبا الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان عام :

- | | |
|-------------|---|
| 1945 | - |
| 1966 | - |
| <u>1950</u> | - |
| 1920 | - |

- الفلسفة الرومانية
- الشريعة الإسلامية
- لا شيء مما سبق

- الحق الديني لا يسقط إلا بالأداء أو الإبراء
- إن النصوص التشريعية في الإسلام تظهر غيره
- الإسلام على حقوق الإنسان
- كل ما سبق

92 بين أنه ما من حق للعبد إلا وفيه حق لله تعالى :

- الأصوليون
- ابن رشد
- ابن خلدون
- ابن القيم

99 أي العبارات التالية صحيحة :

- أن الحقوق شرعية في الإسلام
- الواجبات شرعية في الإسلام
- أداء الواجب مقدم على طلب الحق في الإسلام
- الواجبات ما هي إلا حقوق للغير في الإسلام
- كل ما سبق

93 يقيم الإسلام حارساً إيمانياً من داخل الإنسان هو :

- القلب
- الذنية
- الضمير
- العقل

100 - الحق الديني في الإسلام يقابل :

- الموعظة
- الواجبات
- التمييز
- الحق القضائي

94 ما يوجه سلوك المسلم فيدفعه لحفظ حقوق الله تعالى وعلى حقوق أخيه الإنسان :

- القلب
- الذنية
- الضمير
- العقل

101 - الحق الديني في الشريعة الإسلامية :

- لا يسقط مطفقاً
- لا يسقط إلا بالأداء أو الإبراء
- مرتبط بالتفوي
- لا شيء مما سبق

95 - الحقوق في الإسلام :

- مطلقة
- مقيدة بقيود وحدود شرعية
- متوازنة
- لا شيء مما سبق

102 - إن النصوص التشريعية في الإسلام تظهر حقوق الإنسان :

- سنن غير مفروضة
- مواعظ أخلاقية
- أوامر تشريعية
- لم تذكرها إطلاقاً

96 - إن الحقوق في الإسلام تتبع من العقيدة الإسلامية لأنها :

- وضعية
- فكرية
- شرعية
- عالمية

97 - قرنت ولازمت بين الحق والواجب تلازمًا لا انفكاك بينهما :

- الفلسفة اليونانية
- الفلسفة الرومانية
- الشريعة الإسلامية
- لا شيء مما سبق

98 من ضمانات حقوق الإنسان في الإسلام :

- يقيم الإسلام حارساً إيمانياً من داخل الإنسان
- (الضمير)
- أداء الواجب مقدم على طلب الحق

105 - من مميزات حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية :

- الحقوق السياسية
- الحقوق الاقتصادية
- الحقوق الاجتماعية والثقافية

كل أنواع الحقوق

- أنها عامة لكل الأفراد الخاضعين للنظام الإسلامي -
- دون تمييز بينهم -
- أنها كاملة وثابتة -
- أنها غير قابلة للإلغاء أو التبديل -
- 111- حكم الاعتداء على الحياة الإنسانية في الشريعة الإسلامية :**
- جائز
 - مباح
 - محرم
 - مكروره
- 112- من صور الاعتداء على الحياة الإنسانية :**
- الانتحار
 - الاجهاض
 - القتل
 - كل ما سبق
- 113- الحق الأول للإنسانية تبدأ سائر الحقوق عند وجوده تطبق بقية الحدود وعند انتهائه تنتهي الحقوق :**
- الحرية المدنية
 - حق التعليم
 - حق الحياة
 - لا شيء مما سبق
- 114- يعتبر حق الحياة محفوظاً بالشريعة لكل إنسان، ويجب على سائر الأفراد أولاً والمجتمع ثانياً والدولة ثالثاً حماية هذا الحق من كل اعتداء:**
- الحرية المدنية
 - حق التعليم
 - حق الحياة
 - لا شيء مما سبق
- 115- يبني على حق الحياة عدة أحكام منها :**
- تحريم قتل الإنسان
 - سد الذرائع المؤدية للقتل
 - 1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- 116- من صور سد الذرائع المؤدية للقتل :**
- تحريم حمل السلاح على المسلمين
 - تحريم مقاتلة المسلمين
 - الفحاص في القتل
 - تحريم الانتحار
 - إباحة المحظورات للضرورة
 - تحريم قتل الجنين
 - كل ما سبق
- 106- حقوق الإنسان في الإسلام مقيدة ب :**
- عدم التعارض مع المصالح الاقتصادية
 - عدم التعارض مع المصالح السياسية
 - عدم التعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية
 - كل ما سبق
- 107- أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان:**
- حق التفضيل والكرامة وخلافة الأرض
 - حق الحياة
 - حق العدل و المساواة بين البشر
 - حق الأمن
 - حق الحرية المسئولة
 - حق التربية والتعليم
 - حق التقاضي
 - حق العمل
 - الحرية المدنية
 - حق التملك والتكافل الاجتماعي والرعاية الصحية
 - حق تكوين الأسرة
 - حرية التعبير
 - كل ما سبق
- 108- من حقوق الإنسان كفلها الإسلام في قوله تعالى (إِنَّ جَاعِلَ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً) :**
- حرية التعبير
 - حق التفضيل والكرامة وخلافة الأرض المذكور
 - حق تكوين الأسرة
 - الحرية المدنية
- 109- هناك حقوق تحفظ للإنسان كراماته التي وهبه الله إليها منها :**
- النهي عن سب المسلم والتباizer بالألفاظ
 - تحريم الغيبة
 - تحريم السخرية من الإنسان
 - تحريم التجسس على المسلمين وكشف عوراتهم
 - تحريم ظنسوء المسلمين
 - كل ما سبق
- 110- منحة من الله للإنسان :**
- الحرية المدنية
 - حق التعليم

- 117 - المقصود بحق العدل والمساواة بين البشر في الشريعة الإسلامية :**
- المساواة في أصل الخلقة
 - المساواة أمام تكاليف الشريعة
 - المساواة أمام أحكام القضاء
 - كل ما سبق
- 118 - السبب في تقرير حق المساواة بين الأفراد في الدولة الإسلامية أنه :**
- حق مادي
 - حق إسلامي
 - حق شرعي
 - حق فطري
- 119 - تتضافر النصوص الشرعية الإسلامية على إرساء مبدأ المساواة، على اعتبار أنه :**
- من تقوى الله
 - مبدأ إنساني يثبت لكل فرد بصفته إنساناً
 - شامل لكل المسلمين
 - لا شيء مما سبق
- 120 - حق الأمانة كبرى من الله على عباده لا يجوز سلبه منهم إلا :**
- بحق مدني
 - بقانون وضعی
 - بحق شرعي ثابت
 - بحاجة إنسانية
- 121 - جاء الإسلام ليحفظ على الناس ضرورات خمس منها :**
- الدين
 - النفس
 - النسل أو العرض
 - العقل
 - المال
 - كل ما سبق
- 122 - كل اعتداء على الدين والنفس والنسل أو (العرض) والعقل والمال فإنه اعتداء على :**
- حق الحياة
 - حق الحرية
 - حق الأمن
 - حق التعبير
- 123 - كفل الإسلام للإنسان الحرية التي يمارس من خلالها حياته :**
- حق التعبير عن الرأي بلتهم الناس كذباً وزوراً
 - حق

محاضرة 4

- حرام
- مكروره
- جائز
- سبق إلى كفالة ما سمي بالحرية المدنية :
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- الميثاق الدولي
- الشريعة الإسلامية
- كل ما سبق

137 - المصدر في اللغة هو :

- الثابت بلا شك يقبل النفي
- منبع الشيء
- الحق
- مضمون العلم

138 - الأدوات القانونية التي ينبع منها قانون حقوق الإنسان :

- مصادر حقوق الإنسان
- أنظمة حقوق الإنسان
- نصوص عصية الأمم
- كل ما سبق

139 - مصادر مبادئ حقوق الإنسان ذات شقين:

- إسلامية و غير إسلامية
- دولية و داخلية
- فلسفية و وضعية
- كل ما سبق

140 - يقصد به الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وغيرها من المصادر كالعرف الدولي والمبادئ العامة للقانون :

- المصادر الداخلية لحقوق الإنسان
- المصادر الإسلامية لحقوق الإنسان
- المصادر الدولية لحقوق الإنسان
- المصادر الفلسفية لحقوق الإنسان

141 - يقصد به الشق القانوني الداخلي أي القواعد القانونية داخل الدولة الواحدة :

- المصادر الداخلية لحقوق الإنسان
- المصادر الإسلامية لحقوق الإنسان
- المصادر الدولية لحقوق الإنسان
- المصادر الفلسفية لحقوق الإنسان

142 - تمثل المصادر الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان في :

- القوانين داخل الدولة
- التعاليم الدينية للدولة
- الإعلانات والمعاهدات والمواثيق التي تتحدث عن حقوق الإنسان
- لا شيء مما سبق

143 - الاتفاقيات والإعلانات الدولية ذات الصلة بحقوق

الإنسان تنقسم إلى **ثلاث مطالب وهي :**

132 - تشمل حرية الذات من الرق باعتبار الناس يولدون

أحراراً وحرية التنقل واللجوء والهجرة وحرية المسكن

والمراسلات وعدم جواز التجسس عليهم :

- حق التقاضي
- الحرية المدنية
- حرية التعبير
- حق الحياة

133 - من الحقوق الشرعية يقصد به اللجوء إلى القضاء الشرعي :

- حق التقاضي
- حق الحرية
- حرية التعبير
- حق العمل

134 - من الحقوق الشرعية يقصد به حق كل شخص في

أداء العمل أو المهنة أو الحرفة التي تتفق مع قدراته

واستعداده، وتتوفر له حد الكفاية اللازم لمعيشته وحياته :

- حق التقاضي
- حق الحرية
- حرية التعبير
- حق العمل

135 - كفل الإسلام حق العمل :

- لكل رجل
- لكل امرأة
- لكل طفل
- لكل فرد

136 - يتمثل حق التربية والتعليم في الشريعة الإسلامية من خلال :

- الترغيب في التعليم
- تحريم كتمان العلم
- تعلم الأهل
- كل ما سبق

- الإعلان الخاص بحقوق المخالفين عقلياً الصادر عام 1971م
- الإعلان الخاص بحقوق المعاقين الصادر في عام 1975م
- الإعلان الخاص بمشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين الصادر في عام 1982م
- الإعلان الخاص بالحق في التنمية، الصادر في عام 1983م
- كل ما سبق

149- تم إعلان حقوق الطفل في عام :

- 1966 -
- 1970 -
- 1959 -
- 1975 -

150- إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الصادر في عام :

- 1963 -
- 1966 -
- 1970 -
- 1975 -

151- الإعلان الخاص بحقوق المخالفين عقلياً صدر عام :

- 1966 -
- 1970 -
- 1971 -
- 1975 -

152- الإعلان الخاص بحقوق المعاقين صدر في عام :

- 1966 -
- 1970 -
- 1959 -
- 1975 -

153- الإعلان الخاص بمشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين صدر في عام :

- 1966 -
- 1970 -
- 1975 -
- 1982 -

154- الإعلان الخاص بالحق في التنمية صدر في عام :

- 1966 -
- 1970 -

- الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات الدولية ذات الطابع العالمي
- الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات الدولية ذات الطابع العالمي الخاص
- مجموعات المبادئ والقواعد الاسترشادية التي أصدرتها الأمم المتحدة من خلال الجمعية العامة تحديداً فيما يتصل بحقوق الإنسان
- كل ما سبق

144- تشمل الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات الدولية ذات الطابع العالمي :

- ميثاق الأمم المتحدة التي تضمن حقوق الإنسان والحربيات الأساسية
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948م)
- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية(1966)
- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)
- مجموعة الإعلانات الأخرى التي أصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة
- كل ما سبق

145- تم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- 1948 -
- 1966 -
- 1970 -
- 1920 -

146- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية تم في عام :

- 1948 -
- 1966 -
- 1970 -
- 1920 -

147- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تم في عام :

- 1948 -
- 1966 -
- 1970 -
- 1920 -

148- من مجموعة الإعلانات التي أصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة :

- إعلان حقوق الطفل الصادر في عام 1959م
- إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الصادر في عام 1963م

- 159 - صدرت المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء :**
- 1990
 - 1988
 - 1984
 - 1985
- 160 - صدرت قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حرি�تهم :**
- 1990
 - 1988
 - 1984
 - 1985
- 161 - صدرت حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة عام :**
- 1990
 - 1945
 - 1984
 - 1985
- 162 - وضعت الأساس القانوني للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان :**
- الشريعة الإسلامية
 - عصبة الأمم
 - الأمم المتحدة
 - الفلسفة اليونانية
- 163 - أي العبارات التالية صحيحة :**
- لم يهتم واضعوا ميثاق الأمم المتحدة بقضية حقوق الإنسان
 - ميثاق الأمم المتحدة 1945 لم يحدد مفهوم أو تعداد حقوق الإنسان
 - ميثاق الأمم المتحدة 1945 حدد مفهوم أو تعداد حقوق الإنسان
 - لا شيء مما سبق
- 164 - احتمل الجدل الفقهي حول حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة إذا كانت :**
- حقوق الإنسان ذات طبيعة عالمية صالحة لكل المجتمعات أم أن لها صفة الخصوصية والتناسبية
 - حول المقصود بعالمية حقوق الإنسان
 - 1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- 165 - من التساؤلات التي أثيرت حول المقصود بعالمية حقوق الإنسان :**
- 155 - من الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات الدولية ذات الطابع العالمي الخاص :**
- ما يتعلق بمكافحة التمييز العنصري
 - الاتفاقيات التي تتعلق بجرائم إبادة الجنس البشري، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية
 - الاتفاقيات التي تتعلق بحماية الأجانب واللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية
 - الاتفاقيات التي تتعلق بحقوق العمال وحرياتهم
 - الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات التي تتعلق بحماية النساء والأطفال والأسرة
 - الاتفاقيات والبروتوكولات والإعلانات التي تتعلق بالمحاربين والأسرى والمدنيين
 - كل ما سبق
- 156 - من المبادئ والقواعد الاسترشادية التي أصدرتها الأمم المتحدة من خلال الجمعية العامة فيما يتصل بحقوق الإنسان :**
- الضمانات الخاصة بكفالة حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام (1984م)
 - مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (1988م)
 - المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء (1990م)
 - قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حرি�تهم (1990م)
 - كل ما سبق
- 157 - صدرت الضمانات الخاصة بكفالة حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام :**
- 1990
 - 1988
 - 1984
 - 1985
- 158 - صدرت مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن :**
- 1990
 - 1988
 - 1984
 - 1985

- هل يقصد بها عالمية المبدأ فقط مع اختلاف تطبيقها من مجتمع لآخر
- هل يقصد بها عالمية المبدأ والتطبيق
- 2 و 1**
- لا شيء مما سبق
- في مجال حقوق الإنسان يمكن تغليب الرأي الفايل ب :
- عالمية حقوق الإنسان بشكل عام
 - عالمية المبدأ و التطبيق في حقوق الإنسان
 - عالمية المبدأ وخصوصية ونسبة التطبيق في الدول المختلفة
 - لا شيء مما سبق
- يقصد بأن حقوق الإنسان ذات طبيعة عالمية أي أنها :
- نسبة التطبيق
 - صالحة لكل المجتمعات
 - لها صفة الخصوصية
- 3 و 1**
- المقصود أن المجتمعات تختلف باختلاف ثقافة المجتمعات وطبيعة تكوينها والقيم السائدة فيها :
- أن المجتمعات عالمية
 - أن المجتمعات لها صفة الخصوصية و النسبة
- 2 و 1**
- لا شيء مما سبق
- صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام :
- | | |
|-------------|---|
| 1955 | - |
| <u>1948</u> | - |
| 1990 | - |
| 1970 | - |
- يعد هذا الإعلان التاريخ الحقيقي لميلاد حقوق الإنسان على المستوى الدولي : **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**
- | | |
|-------------|---|
| 1955 | - |
| <u>1948</u> | - |
| 1990 | - |
| 1970 | - |
- أشتملا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على مقدمة و .. مادة :
- | | |
|-----------|---|
| 27 | - |
| <u>30</u> | - |
| 9 | - |
| 22 | - |

172 - تضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مجمل الحقوق والحريات الأساسية التي تثبت لكل فرد بوصفه إنسان يعيش في إطار جماعة منظمة ومنها:

- الحق في الحياة
- الحق في الحرية والأمان
- الحق في الجماعة ضد التعذيب
- حرية الرأي والتعبير
- حرية الحياة الخاصة
- الحق في التمتع بالشخصية القانونية
- حرية الفكر والضمير والمعتقد
- المساواة أمام القانون
- حق الملكية
- الحق في التمتع بالجنسية
- حق التقاضي
- الحق في الدفاع
- كل ما سبق

173 - أشتملا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على مجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المواد من 22-27 منها :

- الحق في الضمان الاجتماعي
- الحق في الراحة وفي أوقات الفراغ
- الحق في مستوى معيشي كاف للصحة والرفاهية
- الحق في التعليم
- الحق في الاشتراك في الحياة الثقافية للمجتمع
- كل ما سبق

174 - يعد ثورة كبيرة في مجال عولمة حقوق الإنسان :

- تأسيس عصبة الأمم
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- إعلان ميثاق هيئة الأمم المتحدة
- لا شيء مما سبق

175 - ذهب البعض من شرحاو القانون أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- صدر على شكل توصية من الجمعية العامة للأمم المتحدة
- ليس له قيمة إلزامية للدول
- لم تثبت له القوة القانونية الفاعلة والمؤثرة التي تلزم الدول بما ورد به
- كل ما سبق

176 - الاتجاه السائد في الفقه الدولي يرى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- ذا قيمة سياسية وأدبية لا يستهان بها

- بلد واحد
 - ما يزيد عن نصف دول العالم
- 183-** اتجهت الأمم المتحدة إلى تحويل المبادئ في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى مواد اتفاقية تقرر التزامات قانونية من جانب كل دولة مصدقة عليها في كل من :
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- 1 و 2
- 184-** وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على العهدين الدوليين لحقوق الإنسان عام :
- | | |
|-------------|---|
| <u>1966</u> | - |
| 1967 | - |
| 1980 | - |
| 1990 | - |
- 185-** تم التصديق على الاتفاقيتين الدوليين لحقوق الإنسان عام :
- | | |
|-------------|---|
| 1966 | - |
| <u>1967</u> | - |
| 1980 | - |
| 1990 | - |
- 186-** تم التصديق على الاتفاقيتين الدوليين لحقوق الإنسان عام 1967 بشرط الحد الأدنى من عدد الدول المصادقة على كل اتفاقية وهو :
- | | |
|----------------|---|
| 6 دول | - |
| <u>35</u> دولة | - |
| 90 دولة | - |
| 21 دولة | - |
- 187-** تعهد كل دولة صدقت على العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية ب :
- حماية شعبها عن طريق القانون ضد المعاملة القاسية أو غير الإنسانية
 - تعترف بحق الإنسان في الحياة والحرية والأمن في حرمته الشخصية
 - تحرير الرق
 - تكفل الحق في المحاكمة العادلة
 - تحمي الأشخاص من الاعتقال التعسفي
 - تقر حرية الفكر والضمير والديانة وحرية الرأي والتعبير
- أسمهم في إصدار العشرات من الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية التي استندت على أحکامه
- لم تثبت له القوة القانونية الفاعلة والمؤثرة التي تلزم الدول بما ورد به
- 1 و 2
- 177-** ما أوحى بالجزء الأكبر من القانون الدولي لحقوق الإنسان :
- تأسيس عصبة الأمم
 - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
 - إعلان ميثاق هيئة الأمم المتحدة
 - لا شيء مما سبق
- 178-** الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :
- وثيقة لها قوة القانون
 - إعلان مبادئ عامة
 - ميثاق محلي
 - لا شيء مما سبق
- 179-** الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بصفته إعلان مبادئ عامة يمثل :
- وثيقة لها قوة القانون
 - قوة كبيرة في أوساط الرأي العام العالمي
 - مبادئ ليس لها أهمية تذكر
 - ميثاق محلي
- 180-** ترجمت مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى مبادئ لها قوة قانونية في صيغة :
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق
- 181-** التزمت الحكومات التي صادقت على العهدين الدوليان لحقوق الإنسان بأن :
- تزيد من الوعي في حقوق الإنسان
 - تسن في بلدانها قوانين لحماية حقوق الإنسان
 - تصادق على مواليد حقوق الإنسان
 - كل ما سبق
- 182-** لم يصادق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :
- 3 بلدان
 - 5 بلدان

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- حقوق الإنسان في التنظيم الدولي الإقليمي
- ميثاق الأمم المتحدة
- ميثاق عصبة الأمم
- تقر الحق في التجمع السلمي
- حماية هذه الحقوق دونما تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي أو الأصل
- كل ما سبق
- 188-** تقر كل دولة تصدق على العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ب :
- مسئوليتها عن العمل على ضمان شروط معيشية أفضل لشعوبها
 - تقر بحق كل فرد في العمل والأجر العادل والضمان الاجتماعي وفي مستويات معيشية مناسبة، وفي التحرر من الجوع
 - تقر بحق كل فرد في الصحة والثقافة
 - تعهد بحق كل فرد في تشكيل النقابات والانضمام إليها
 - كل ما سبق
- 189-** العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يشمل ... مادة :
- | | |
|-------------|--|
| 47 - | |
| 78 - | |
| <u>31</u> - | |
| 22 - | |
- 190-** يطلق فقهاء القانون على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية و العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية إلى جانب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان اسم :
- الندوة العالمية
 - الشريعة الدولية لحقوق الإنسان
 - هيئة حقوق الإنسان
 - لا شيء مما سبق
- 191-** واكب التطور لحقوق الإنسان على المستوى الدولي العام تطور مماثل على المستوى الدولي بالنسبة للعديد من المجتمعات الدولية التي تربط بين أعضائها أواصر جغرافية وحضارية مشتركة :
- المحلي
 - الإقليمي
 - العام
 - لا شيء مما سبق
- 192-** المصدر الثاني الذي يستمد قانون حقوق الإنسان قوله منه :
- 193-** ينحصر تطبيق هذه الاتفاقيات في إقليم معين وعادة في ظل منظمة دولية إقليمية :
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
 - حقوق الإنسان في التنظيم الدولي الإقليمي
 - ميثاق الأمم المتحدة
 - الميثاق الدولي لحقوق الإنسان
- 194-** تعتبر هذه المواثيق مصادر قانونية لحقوق الإنسان إلى جانب المصادر الدولية العالمية :
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
 - حقوق الإنسان في التنظيم الدولي الإقليمي
 - ميثاق الأمم المتحدة
 - ميثاق عصبة الأمم
- 195-** أبرمت عدة قوانين دولية لحقوق الإنسان في إطار المنظمات الإقليمية منها :
- الاتفاقية الأوروبية
 - الاتفاقية الأمريكية
 - الاتفاقية الأفريقية
 - الاتفاقية العربية
 - كل ما سبق
- 196-** تمثل هذه الاتفاقية الميثاق العام لحقوق الإنسان في غرب أوروبا :
- الاتفاقية الأوروبية
 - الاتفاقية الأمريكية
 - الاتفاقية الأفريقية
 - الاتفاقية العربية
- 197-** تسمى الاتفاقية الأوروبية الإقليمية :
- الميثاق الجديد
 - الميثاق العام لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية
 - الميثاق الحديث و المتعدد
 - لا شيء مما سبق
- 198-** تم التوقيع على الاتفاقية الأوروبية عام :
- | | |
|---------------|--|
| 1990 - | |
| <u>1950</u> - | |
| 1953 - | |
| 1948 - | |

محاضرة 5

1948 -

- دخلت الاتفاقية الأوروبية حيز التنفيذ في عام : 199

- المنشئ لمنظمة الدول الأمريكية وتعديلاتها : 205
- ميثاق بوجوتا
 - الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان
 - الفقه الدولي
 - 1 و 2

- دخل ميثاق بوجوتا حيز التنفيذ في : 206

- 1951
- 1969
- 1990
- 1948

- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان صدرت عام : 207

- 1951
- 1969
- 1990
- 1948

- صادق المؤتمر على الاتفاقية الأمريكية ودخلت حيز التنفيذ وأصبحت قانوناً ملزماً به في :

- 1998
- 1978
- 1948
- 1950

- في بداية صدور الميثاق الأمريكي لحقوق الإنسان : 209

- لم يتضمن نصوص تفصيلية لحقوق الإنسان
- به مجرد إشارة لحقوق الإنسان
- لم يكن له الصفة القانونية
- كل ما سبق

- نشطت أجهزة الدول الأمريكية على غرار أجهزة 210

في مجال حقوق الإنسان :

- منظمة إفريقيبة
- منظمة مجلس أوروبا
- منظمة العرب
- منظمة الإنجليز

- أسرعت أجهزة المنظمة الأمريكية في إعداد اتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان على نمط الاتفاقية الأوروبية وعقدت مؤتمر خاص للدول الأمريكية :

- بعد ظهور الاتفاقية الإفريقية
- بعد صدور العهدين الدوليين

- تمثل هذه الاتفاقية نموذجاً دولياً رائداً في مجال تعزيز حقوق الإنسان وكفالة الضمانات الدولية التي تلتزم الدول الموقعة باحترامها :

- الاتفاقية الأوروبية
- الاتفاقية الأمريكية
- الاتفاقية الأفريقية
- الاتفاقية العربية

- تمثلاً لاتفاقية الأوروبية نموذجاً دولياً رائداً في مجال تعزيز حقوق الإنسان وكفالة الضمانات الدولية التي تلتزم الدول الموقعة باحترامها ويرجع ذلك إلى أميرين:

- تضمنت الاتفاقية تحديداً لحقوق والحربيات الأساسية متلازمة بذلك الانتقادات التي وجهت إلى كل من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- أنشأت الاتفاقية وسائل وأجهزة معينة تكفل تطبيق الحقوق والحربيات المنصوص عليها فيها، وتلتزم الدول أطرافها باحترام وحماية حقوق الإنسان
- 2 و 1
- لا شيء مما سبق

- من الدول المنضوية في الاتفاقية الأوروبية و التي عدلت قانونها الداخلي بما يلائم بنود هذه الاتفاقية كـ :

- بريطانيا و التشيك
- سويسرا و الدانمرك
- قبرص و اليونان
- النمسا و فرنسا

- إن المصادر القانونية لحقوق الإنسان في الدول الأمريكية يمكن أن نجدها في :

- ميثاق بوجوتا
- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان
- الفقه الدولي
- 2 و 1

- صدر ميثاق بوجوتا في عام : 204

- 1980
- 1988
- 1920

- 1920 -
- 218-** مارس حكام الدول وبالأخص العسكريون منهم جميع أنواع القهر وانتهاكات حقوق الإنسان :
- الأوربية
 - الأمريكية
 - الأفريقية
 - كل ما سبق
- 219-** عند مقارنة المواثيق الإقليمية نجد أن يتصدرها :
- الاتفاقية الأوروبية
 - الاتفاقية الأمريكية
 - الاتفاقية الأفريقية
 - الاتفاقية العربية
- 220-** عند مقارنة المواثيق الإقليمية نجد أن تأتي بالمركز الثاني :
- الاتفاقية الأوروبية
 - الاتفاقية الأمريكية
 - الاتفاقية الأفريقية
 - الاتفاقية العربية
- 221-** عند مقارنة المواثيق الإقليمية نجد أن تأتي بالمركز الثالث :
- الاتفاقية الأوروبية
 - الاتفاقية الأمريكية
 - الاتفاقية الأفريقية
 - الاتفاقية العربية
- 222-** عند مقارنة المواثيق الإقليمية نجد أن الميثاق الأوروبي يتتصدرها بسبب :
- أنه يتضمن وسائل تطبيق من خلال لجنة حقوق الإنسان والمحكمة الأوروبية
 - بالإمكان تقديم أي شكوى ضد الحكومة
 - الحق العام الأوروبي يشجع على احترام حقوق الإنسان
 - السلطات تذعن لسيادة القانون وقرارات وأحكام اللجنة والمحكمة
 - كل ما سبق
- 223-** وسائل تطبيق الميثاق الأوروبي تتم من خلال :
- لجنة حقوق الإنسان
 - المحكمة الأوروبية
 - 2 و 1
 - لا شيء مما سبق
- بعد صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- لا شيء مما سبق
- 212-** أسرعت أجهزة المنظمة الأمريكية في إعداد اتفاقية أمريكا لحقوق الإنسان على نمط اتفاقية الأوروبية وعقدت مؤتمر خاص للدول الأمريكية في :
- | | |
|-------------|---|
| 1951 | - |
| <u>1969</u> | - |
| 1990 | - |
| 1948 | - |
- 213-** أسرعت أجهزة المنظمة الأمريكية في إعداد اتفاقية أمريكا لحقوق الإنسان على نمط اتفاقية الأوروبية وعقدت مؤتمر خاص للدول الأمريكية في :
- نيويورك
 - كوبنهاغن
 - سان خوسيه
 - سان فرانسيسكو
- 214-** تعتبر القارة الثالثة التي يتبنى بها قانوناً دولياً وضعياً لحقوق الإنسان :
- أوروبا
 - أمريكا الشمالية
 - استراليا
 - افريقيا
- 215-** أقر المؤتمر الأفريقي الثامن المنعقد في نيروبي الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب عام :
- | | |
|------|---|
| 1981 | - |
| 1986 | - |
| 1990 | - |
| 1920 | - |
- 216-** أقر المؤتمر الأفريقي الثامن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب و ذلك في مدينة :
- كييف
 - نيروبي
 - سان خوسيه
 - بنغازي
- 217-** دخل الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب حيز التنفيذ في :
- | | |
|-------------|---|
| 1980 | - |
| <u>1986</u> | - |
| 1990 | - |

- 224 أي العبارات التالية صحيحة :

- الميثاق الأمريكي نص على لجنة ومحكمة حقوق الإنسان
- الفعالية التي يتلمسها المرء في اللجنة والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان لا يجد نظير لها في أمريكا اللاتينية
- الميثاق الأفريقي يخلو من محكمة لحقوق الإنسان
- كل ما سبق

- 225 يرجع ضعف الميثاق الأفريقي و بقائه في الدرجة الثالثة :

- أنه يخلو من محكمة أفريقية لحقوق الإنسان
- ضعف الصياغة القانونية لجهة الالتزام من قبل الحكومات الأفريقية إزاء موضوعات حقوق الإنسان
- 21 لا شيء ما سبق

- 233 يتضمن الميثاق العربي لحقوق الإنسان :

- الحق في الحياة بموجب القانون
- الحق في سلامه الشخص
- عدم إجازة القبض إلا بسند قانوني
- حرية التنقل والمغادرة
- حرية إبداء الرأي والتعبير
- استقلال القضاء
- حق الجنسية
- حرية تشكيل الجمعيات والأحزاب السياسية
- كل ما سبق

- 234 الوسائل التطبيقية للميثاق العربي لحقوق الإنسان :

- اللجنة العربية لحقوق الإنسان
- المحكمة العربية لحقوق الإنسان
- 21 لا شيء مما سبق

- 235 يعتبر هذا المصدر هو الأساس وله الأولوية على

المصدر الدولي في الحماية لحقوق الإنسان :

- المصدر الإقليمي لحقوق الإنسان
- المصدر الدولي لحقوق الإنسان
- المصدر الوطني لحقوق الإنسان
- كل ما سبق

- 236 من مصادر حقوق الإنسان يمثل خط الدفاع الأول في

حال حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان :

- المصدر الإقليمي لحقوق الإنسان

- 226 ميثاق جامعة الدول العربية جاء :

- يحمل صيغة قانونية لحقوق الإنسان
- خاليا من أية إشارة صريحة إلى حقوق الإنسان
- يحمل إشارات عن حقوق الإنسان
- لا شيء مما سبق

- 227 قامت جامعة الدول العربية بإنشاء لجنة عربية لحقوق الإنسان بموجب قرار الجامعة العربية الصادرة في :

- 1968
- 1980
- 1987
- 1934

- 228 نشأت لجنة عربية لحقوق الإنسان بناء على :

- مبادرة دولة مصر
- طلب الأمم المتحدة
- مبادرة عربية خاصة
- كل ما سبق

- 229 عقد أول مؤتمر عربي لحقوق الإنسان في :

- القاهرة عام 1970 م
- تونس عام 1980 م
- بيروت عام 1969 م
- جدة عام 1978 م

- 230 الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي وافق عليه مجلس جامعة الدول العربية بتاريخ :

- المصدر الدولي لحقوق الإنسان
- المصدر الوطني لحقوق الإنسان
- كل ما سبق

237 - يجب تطبيق هذا القانون أولاً قبل اللجوء إلى أي مصدر دولي في مجال حقوق الإنسان :

- المصدر الإقليمي لحقوق الإنسان
- المصدر الدولي لحقوق الإنسان
- المصدر الوطني لحقوق الإنسان
- كل ما سبق

244 - اعتياد الناس على سلوك معين في شأن مسألة معينة مع اعتقادهم بأن هذا السلوك ملزم لهم، وأن الخروج عليه يستوجب توقيع جزاء مادي عليهم :

- التشريع
- العرف
- القانون
- الفقه

245 - أي العبارات التالية صحيحة :

- العرف يكمل التشريع و القانون العادي
- العرف معاون للتشريع و القانون العادي في مجال إقرار حقوق الإنسان
- الحقوق الإنسانية استقرت دينياً و تعارف الناس عليها قبل الإعمال التشريعية
- كل ما سبق

246 - الدول الإسلامية التي ليس لها دستوراً مكتوباً دستورها :

- العرف
- القانون الوضعي
- القرآن والسنة
- كل ما سبق

247 - الدول الإسلامية التي دستورها القرآن و السنة ترجع حقوق الإنسان إلى :

- ما ورد من آيات وأحاديث
- ما ورد في سيرة الخلفاء الراشدين
- فقه الأئمة المعتمدين
- كل ما سبق

248 - أن المصادر القانونية لحقوق الإنسان في الدول التي دستورها القرآن و السنة تمثل في أساساً للحكم في الدولة وأساساً لحقوق الإنسان :

- العرف
- القانون الطبيعي
- الشريعة الإسلامية
- كل ما سبق

238 - يتطلب من المدعي فرداً أم دولة :

- استنفاد وسائل الدفاع المحلية و الدولية
- استنفاد وسائل الدفاع المحلية قبل اللجوء إلى وسائل الدفاع الدولية
- اختيار ما يناسبه من وسائل دفاع
- لا شيء مما سبق

239 - ما يرد من نصوص متعلقة بحقوق الإنسان سواء مصادر رسمية كالدستور والتشريع والعرف ، أو مصادر احتياطية كالقضاء والفقه :

- الفقه
- التشريع
- المصدر الوطني
- العرف

240 - من المصادر الرسمية أو الأصلية لحقوق الإنسان :

- التشريع
- العرف
- المبادئ الدينية
- القانون الطبيعي و قواعد العدالة
- كل ما سبق

241 - مجموعة القواعد المكتوبة التي تضعها السلطة العامة المختصة في الدولة :

- التشريع
- العرف
- المبادئ الدينية
- القانون الطبيعي و قواعد العدالة

242 - تتمثل السلطة العامة المختصة في الدولة من خلال :

- المجالس التشريعية بالنسبة للتشريعات أو القوانين
- الحكومة أي الوزارات المختلفة بالنسبة للتشريعات الفرعية أو اللوائح

249 - الدول الإسلامية التي وضعت لنفسها دساتير مكتوبة وتشريعات في حقوق الإنسان فإن الشريعة الإسلامية تكون :

- مصدرًا احتياطياً
- مصدرًا رسمياً
- مصدرًا هامشياً
- لا تمثل أية نوع من المصادر

256 - مجموعة الأحكام التي تصدرها المحاكم أو مجموعة المبادئ القانونية التي تستخلص من استقرار أحكام المحاكم على إتباعها والحكم بها:

- العرف
- القانون
- القضاء
- الفقه

257 - من المصادر الاحتياطية لحقوق الإنسان :

- الفقه
- القضاء
- العرف
- لا شيء مما سبق

258 - مجموعة الآراء والأفكار التي يقول بها العلماء في القانون والسياسة والاجتماع والفلسفة في مسائل حقوق الإنسان :

- الفقه
- الثقافة
- علم الاجتماع
- التنظيم العلمي

259 - من فقهاء القانون الدولي الذي أكد في كتاباته أن هناك قانوناً طبيعياً ينبع من الفطرة الإنسانية :

- أفلاطون
- ارسطو
- جروسيوس
- ابن رشد

محاضرة 6

260 - يمكن تصنيف حقوق الإنسان إلى ثلاثة فئات:

- الحقوق المدنية والسياسية
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
- الحقوق البيئية والثقافية والتنموية
- كل ما سبق

261 - تنقسم الحقوق في **القوانين الوضعية** باعتبار موضوعها إلى :

- حقوق عامة و خاصة
- حقوق مدنية و سياسية
- حقوق اجتماعية و ثقافية

250 - مجموعة القواعد التي يستخلصها العقل البشري من طبيعة الروابط الاجتماعية وحقيقة وجود الإنسان :

- العرف
- القانون الطبيعي
- العدالة
- الفقه

251 - حالة نفسية وشعور بضرورة تحقيق المساواة والتوازن بين الناس :

- العرف
- القانون الطبيعي
- العدالة
- الفقه

252 - المنبع الأصيل القديم الذي استمد منه التشريعات الدولية والوطنية معظم حقوق الإنسان :

- العرف
- القانون الطبيعي و قواعد العدالة
- الفقه
- القضاء

253 - أن تتفق وراء القانون الطبيعي وقواعد العدالة لاتفاقها مع الفطرة البشرية :

- العرف
- القضاء
- القواعد الدينية
- كل ما سبق

254 - وفق تعاليم مدرسة القانون الطبيعي فإن حقوق الإنسان هي حقوق :

- مقدمة
- مطلاقة
- ممنوعة
- واجبة

255 - السلطة التي يعهد إليها بالفصل في المنازعات، أي المحاكم التي أنشأتها الدولة :

- العرف

- كل ما سبق

269- تشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية :

- العمل والتعليم
- المستوى اللازم للمعيشة
- المأكل والمأوى والرعاية الصحية
- كل ما سبق

262- تنقسم الحقوق المدنية إلى :

- حقوق عامة و خاصة
- حقوق دينية و اجتماعية
- حقوق اجتماعية و ثقافية
- كل ما سبق

270- تسمى الجيل الثالث من الحقوق :

- الحقوق المدنية و السياسية
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
- الحقوق البيئية والثقافية والتنموية
- كل ما سبق

263- تنقسم الحقوق الخاصة إلى :

- حقوق اجتماعية و دينية
- حقوق مدنية و سياسية
- حقوق مالية و غير مالية
- لا شيء مما سبق

271- تشمل الحقوق البيئية والثقافية والتنموية :

- حق العيش في بيئة نظيفة ومصونة من التدمير
- الحق في التنمية الثقافية والسياسية والاقتصادية
- المأكل و المأوى
- الرعاية الصحية

264- تشمل الحقوق التقليدية للإنسان على :

- الحقوق المدنية و السياسية
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- الحقوق العامة و الخاصة
- 2 و 1

272- ترتبط الحقوق المدنية و السياسية بـ :

- الحريات
- الدين
- الأمن
- لا شيء مما سبق

265- من الحقوق المدنية للإنسان :

- الحق في الحياة
- الحق في عدم التعرض للتعذيب
- الحق في الحرية و السلامة الشخصية
- الحق في الزواج و تكوين أسرة
- كل ما سبق

273- ترتبط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بـ :

- الحريات
- الدين
- الأمن
- لا شيء مما سبق

266- تسمى الجيل الأول من الحقوق :

- حقوق عامة و خاصة
- حقوق مدنية و سياسية
- حقوق اجتماعية و ثقافية
- كل ما سبق

274- ترتبط الحقوق البيئية والثقافية والتنموية بـ :

- الحريات
- الدين
- الأمن
- لا شيء مما سبق

267- تشمل الحقوق المدنية والسياسية :

- الحق في الحياة و الحرية والأمن
- عدم التعرض للتعذيب والتحرر من العبودية
- المشاركة السياسية و حرية الرأي و التعبير والتفكير
- الدين
- حرية الاشتراك في الجمعيات والتجمع
- كل ما سبق

268- تسمى الجيل الثاني من الحقوق :

- الحقوق المدنية و السياسية
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
- الحقوق البيئية والثقافية والتنموية
- كل ما سبق

275- الحقوق المقررة للأفراد باعتبار دورهم السياسي في الدولة :

- الحقوق العامة
- الحقوق الخاصة
- الحقوق السياسية
- الحقوق المدنية

276- تهدف الحقوق السياسية للإنسان إلى :

- تحقيق المصلحة العامة للجماعة

- الحقوق المالية
الحقوق الغير مالية
- الحقوق السياسية
- الحقوق المدنية
- تنظيم اقتصاد الدولة
- تحقيق مصلحة الفرد
- إنشاء العلاقات الاجتماعية
- 277- من أمثلة الحقوق السياسية :**
- حق الانتخاب
- حق الترشح
- حق تولي الوظائف العامة
كل ما سبق
- 278- المصالح المقررة للأفراد بصفة مباشرة :**
- الحقوق العامة
- الحقوق الخاصة
- الحقوق السياسية
الحقوق المدنية
- 279- تهدف الحقوق المدنية إلى :**
- تحقيق المصلحة العامة للجماعة
- تنظيم اقتصاد الدولة
تحقيق مصلحة الفرد
- إنشاء العلاقات الاجتماعية
- 280- الحقوق المتعلقة بكرامة الإنسان وسلامة جسده وحرمة مسكنه :**
- الحقوق العامة
- الحقوق الخاصة
- الحقوق السياسية
الحقوق المدنية
- 281- من أمثلة الحقوق العامة :**
- حق الحياة
- حق الملك
- حق مزاولة المهنة التي يرغبهـا
- الحق في التنقـل
كل ما سبق
- 282- الحقوق التي تنشأ نتيجة العلاقات والروابط الاجتماعية بين الأفراد في المجتمع :**
- الحقوق العامة
الحقوق الخاصة
- الحقوق السياسية
- الحقوق المدنية
- 283- ما كان موضوعها مصلحة لا تقوم بمال، كحق الأب في الولاية على أولاده، وحق الزوج في توجيه زوجته وتأديبها :**
- يصدر حكم نهائي من محكمة مختصة
- عدم جواز فرض حكم الإعدام على من هم تحت سن الثامنة عشرة
- عدم فرض جواز الإعدام على النساء الحوامل

295 - تحريم التعذيب والعقوبات والمعاملات غير الإنسانية في الاتفاقيات الدولية جاء :

- مخصوصاً
- محدداً
- عاماً ومطلقاً
- لا شيء مما سبق

- كل ما سبق

- 290 - القتل نتيجة ضرورة الالتجاء للقوة يتضمن:**
- ضمان الدفاع عن أي إنسان ضد أعمال العنف غير المشروع
 - إلقاء القبض على شخص بطريقة شرعية، أو لمنع شخص مقبوض عليه وفقاً لأحكام القانون من الهرب
 - تطبيق أحكام القانون في قمع حركة تمرد أو عصيان
 - الموت الناشئ عن الأعمال الحربية المنشورة
 - كل ما سبق

291 - حرصت المواثيق والاتفاقيات الدولية على التأكيد على الحق في عدم التعرض للتعذيب لما شهدت الإنسانية من ويلات خالل :

- حرب الخليج
- الحرب العالمية الثانية
- الحرب العالمية الأولى
- لا شيء مما سبق

292 - أصبح للإنسان حق منصوص عليه دولياً في عدم تعرضه للتعذيب أو العقوبات والمعاملات الوحشية :

- في الحرب العالمية الأولى
- بعد الحرب العالمية الثانية
- أثناء الحرب العالمية الثانية
- لا شيء مما سبق

293 - المواد المذكورة بالاتفاقيات والمواثيق الدولية في بند الحق في عدم التعرض للتعذيب :

- عرفت التعذيب بأنه أي مس لحرية الإنسان
- عرفت التعذيب أنه أي انتهاك لحرمة الإنسان
- عرفت التعذيب أنه الاعتداء الجائر على كل ما يملكه الإنسان
- لم تضع تعريفاً للتعذيب أو نوع العقوبات أو المعاملات غير الإنسانية

294 - يتطلب تطبيق مواد الحقوق في عدم التعرض للتعذيب الاسترشاد بدـ:

- القوانين المنافقة لحقوق الإنسان
- القوانين المحلية
- المبادئ العامة في القانون الدولي العام الخاصة بحقوق الإنسان
- كل ما سبق

297 - يتجه ذلك الحق إلى الأفراد أيا كانت انتتماءاتهم الوطنية :

- الحق في الحياة
- الحق في عدم التعرض للتعذيب
- الحق في الحرية والسلامة الشخصية
- الحق في الزواج و تكوين أسرة

298 - يشمل الحق في الحرية والسلامة الشخصية:

- الحق في حرية الضمير والتفكير والاعتقاد
- الحق في الحرمة الشخصية
- حظر القبض والاعتقال التعسفيين
- كل ما سبق

299 - القيم الأخلاقية الإيجابية المستمدة من مصادر مختلفة منها، مصادر دينية، شخصية واجتماعية :

- العرف
- الشرف
- الضمير
- الدين

300 - المقصود بحرية الضمير :

- لكل إنسان الحق في اعتناق آراء محددة في المجال الأخلاقي
- لكل إنسان الحق تبني أي قيم
- لكل إنسان حق تنفيذ الآراء التي يتبنّاها
- أن يتصرف الإنسان كما يحلو لهوفق القيم الإيجابية التي تبنّاها
- للإنسان الحق في رفض القيام بأعمال تتناقض مع الآراء أو القيم التي تبنّاها
- كل ما سبق

307 - التدخل في الخصوصية يمكن أن يتم بطرق مختلفة

مثل:

- نشر معلومات عن حياة أحدهم الشخصية بدون إذنه حتى لو كانت هذه المعلومات صحيحة
- نشر اسم أو صورة إنسان رغمما عنه
- جمع المعلومات عن الشخص بمختلف الوسائل مثل التنصت
- كل ما سبق

308 - يوفر ذلك الحق الحماية للأشخاص من الاعتقال أو

الحجز التعسفي :

- الحق في حرية الضمير والتفكير والاعتقاد
- الحق في الحرمة الشخصية
- **حظر القبض والاعتقال التعسفيين**
- كل ما سبق

309 - يؤكد حق حظر القبض و الاعتقال التعسفين على أن يكون هناك :

- أسس وسند قانوني لأي إجرام يحرم أحدا من حريته
- ضرورة إبلاغ أي شخص يعتقل في وقت الاعتقال بأسباب اعتقاله والاتهامات الموجهة له
- يحق للمعتقل إقامة دعوى قضائية أمام المحكمة
- كل ما سبق

310 - حق يؤكد على سرعة مثول المعتقل أمام قاض، وأن يحاكم في وقت معقول أو يطلق سراحه، وأن لا ينتظر المحاكمة وهو محبوس، وللمعتقل الحق في إقامة دعوى قضائية أمام المحكمة :

- الحق في حرية الضمير والتفكير والاعتقاد
- الحق في الحرمة الشخصية
- **حظر القبض والاعتقال التعسفيين**
- كل ما سبق

311 - يؤكد ذلك الحق على أهمية الأسرة كوحدة أولى في المجتمع وأهمية الزواج حق طبيعي للإنسان، كما يؤكد على حق الأسرة في الحماية من المجتمع والدولة :

- **الحق في الزواج و تكوين أسرة**
- الحق في الحرمة الشخصية
- **حظر القبض والاعتقال التعسفيين**
- كل ما سبق

312 - يتطلب الحق في زواج و تكوين أسرة :

- الحق عدم إكراه أي من الطرفين على الزواج
- أهمية كفالة الحماية للأطفال في حالة إنهاء الزواج

301 - الحق في حرية الاعتقاد أو الدين يتطلب :

- الحرية في تبني القيم
- **حماية واحترام ممارسة الدين**
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

302 - المقصود بممارسة الدين :

- شعائر الدين
- التعبد
- تدريس الدين
- كل ما سبق

303 - احترام هذا الحق يعني احترام حرية الفرد في تغيير ديانته وتفكيره وعقيدته دون تدخل من الآخرين :

- حرية الضمير
- **حرية الاعتقاد أو الدين**
- حرية التملك
- لا شيء مما سبق

304 - اشتهر العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية قيوداً معينة على حق الاعتقاد أو الدين تتمثل في :

- تعارض حق الدين مع حماية سلامة الصحة العامة والنظام
- تعارض حق الدين مع قواعد الأخلاق
- تعارض حق الدين مع الحقوق الأساسية وحريات الآخرين
- كل ما سبق

305 - حق كل شخص في احترام حياته الخاصة والعائلية ومسكنه ومراسلاتهما دون أي تدخل تعسفي من السلطة العامة في مباشرة هذا الحق :

- الحق في حرية الضمير والتفكير والاعتقاد
- **الحق في الحرمة الشخصية**
- **حظر القبض والاعتقال التعسفيين**
- كل ما سبق

306 - لا يجوز للدولة التدخل في حق الحرمة الشخصية إلا إذا كان هذا التدخل :

- ينص عليه القانون
- يكون إجراءاً ضرورياً في المجتمعات الديمقراطية لحماية الأمن الوطني أو الأمان العام أو الرفاهية الاقتصادية للدولة
- لحماية النظام أو لمنع الجرائم أو لحماية حقوق وحريات الغير
- كل ما سبق

- الحرية الميتافيزيقية
- الحرية القانونية
- الحرية في ثوبها الاجتماعي
- كل ما سبق

- حق الأسرة في الحماية من المجتمع والدولة
- كل ما سبق

محاضرة 7

319- الحرية في ثوبها الاجتماعي تفترض :

- حرية الرأي
- امتلاك الوسائل التي تساعد الفرد على إجراء الفضائل والخيارات
- الحرية الميتافيزيقية
- كل ما سبق

320- تفترض الحرية في ثوبها الاجتماعي امتلاك الوسائل التي تساعد الفرد على إجراء الفضائل والخيارات و من هنا يصبح في طليعة شروط ممارسة الحرية :

- الأمية
- العمل
- التعليم
- كل ما سبق

321- تحد من قدرة الفرد على اتخاذ القرار الصحيح والموضوعي أو أن يحسن الاختيار من بين البديل المطروحة أمامه حول قضية ما :

- الأمية
- العمل
- التعليم
- كل ما سبق

322- من القيود على الحرية بمعناها الاجتماعي :

- ألا تكون مختلفة عما يفعله الآخرون
- ألا تكون ممارسة هذه الحرية ضارة بمصالح الآخرين
- ألا تكون موضوعية
- 1 و 2

323- إن لم يتقبل فرد ما القيد على حريته المؤدية لآخرين طواعية فلابد أن يلزمهم المجتمع به من خلال :

- العرف
- الضوابط القانونية
- التشريع
- الفقه

324- ضوابط تحول دون المساس أو التطاول على حقوق الآخرين :

- العرف
- الضوابط القانونية

313- من صور الحرية :

- الحرية الميتافيزيقية
- الحرية القانونية
- الحرية في ثوبها الاجتماعي
- حرية التعبير عن الرأي
- الحرية الدينية
- حرية الصحافة
- حرية الاجتماع
- حرية تكوين الجمعيات
- كل ما سبق

314- يقصد بها القدرة على التحرك واتخاذ القرار والتي لا دخل للإنسان فيها وهي محددة حتى قبل ميلاده ولا يستطيع تبديلها :

- الحرية الميتافيزيقية
- الحرية القانونية
- الحرية في ثوبها الاجتماعي
- حرية التعبير عن الرأي

315- قضية الحرية من هذا المنظور ترتبط بقضايا مثل الجر والاختيار والمسؤولية الأخلاقية والدينية :

- الحرية الميتافيزيقية
- الحرية القانونية
- الحرية في ثوبها الاجتماعي
- حرية التعبير عن الرأي

316- يقصد بها القدرة على القيام بمعاملات قانونية مثل كتابة الوصايا وإبرام العقود :

- الحرية الميتافيزيقية
- الحرية القانونية
- الحرية في ثوبها الاجتماعي
- حرية التعبير عن الرأي

317- تشير إلى نبذ العبودية وانتفاء خضوع الفرد لتسيد فرد آخر :

- الحرية الميتافيزيقية
- الحرية القانونية
- الحرية في ثوبها الاجتماعي
- حرية التعبير عن الرأي

318- من أمثلة الحرية السياسية :

- التشريع
- الفقه

325 - يشار إلى حرية التعبير عن الرأي على صعيد الساحة الداخلية بمصطلح :

- القانون
- الرأي العام
- الميثاق
- التنظيم الإداري

326 - التعبير عن وجهة نظر الجماهير وفضولاتها- أو القطاع المؤثر فيها- بشأن المسائل التي تحظى بالاهتمام العام في حقيقة زمنية بعينها :

- القانون
- الرأي العام
- الميثاق
- التنظيم الإداري

327 - من أمثلة الحريات الفكرية :

- حرية الرأي
- الحرية الدينية
- حرية الصحافة
- حرية الاجتماع
- حرية التعليم
- حرية تكوين الجمعيات
- كل ما سبق

328 - تجنيفي صدارة منظومة ما يسمى بالحراء الفكرية :

- حرية الرأي
- الحرية الدينية
- حرية الصحافة
- حرية الاجتماع

329 - تعتبر بحق الحرية الأم لسائر الحريات الفكرية :

- حرية الرأي
- الحرية الدينية
- حرية الصحافة
- حرية الاجتماع

330 - تعد أحد أهم المعايير المميزة ما بين أنظمة الحكم демократية والديكتاتورية :

- حرية الرأي
- الحرية الدينية
- حرية الصحافة
- حرية الاجتماع

331 - الحرية الدينية تتضمن :

- حرية العقيدة
- حرية إقامة الشعائر الدينية
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

332 - الحرية التي تتيح للإنسان أن يعتنق ديناً معيناً:

- حرية الرأي
- حرية العمل
- حرية العقيدة
- حرية التعليم

333 - الحرية التي تتيح للإنسان أن يزاول شعائر وطقوس أي دين بما لا يمثل انتهاكاً للأمن العام :

- حرية العقيدة
- حرية إقامة الشعائر الدينية
- حرية تنظيم الاجتماعات
- حرية تكوين الأحزاب

334 - من أنواع الحرية تشرط إن تكون الصحف كلها حرة فيما تكتب دون أن تملأ عليها الحكومة رأياً بعينه أو تعاقبها إذا ما انتقدت سياساتها سواء داخلياً أو خارجياً :

- حرية الصحافة
- الحرية الدينية
- حرية الصحافة
- حرية الاجتماع

335 - تسمح بحرية الاجتماع الذي يكون الغرض منه :

- زعزعة أمن الدولة
- الدفاع عن رأي معين وإيقاع الآخرين به
- تنظيم الأحزاب الدينية
- كل ما سبق

336 - من تصنيفات الرأي العام :

- الجمهور العام
- الجمهور الوعي
- النخبة السياسية
- كل ما سبق

337 - من تصنيفات الرأي العام يشمل الأغلبية التي لا تهتم بما هو أبعد من همومها الخاصة المباشرة التي لا تكرر بالسياسة الخارجية مالم يكن هناك أزمة دولية أو حالة

حرب :

- الجمهور العام
- الجمهور الوعي
- النخبة السياسية

- لا شيء مما سبق
- 338 - من تصنيفات الرأي العام يتكون من الأقلية ومن هم أرقى تعليماً أو أكثر اهتماماً بالشئون السياسية العامة :
- الجمهور العام
 - الجمهور الوعي
 - النخبة السياسية
 - لا شيء مما سبق
- 339 - الجمهور الذي تهتم به النخبة السياسية الممارسة للعمل السياسي :
- الجمهور العام
 - الجمهور الوعي
 - النخبة السياسية
 - لا شيء مما سبق
- 340 - من تصنيفات الرأي العام تتكون من عدد محدود من الأشخاص ذوي التأثير الواسع المحترفين للعمل السياسي كأعضاء البرلمان وأقطاب الفكر والرأي والمسؤولين الحكوميين :
- الجمهور العام
 - الجمهور الوعي
 - النخبة السياسية
 - لا شيء مما سبق
- 341 - للرأي العام ثقله الذي لا ينكر لدى صناع القرار في الأنظمة :
- الديمقراطية
 - الديكتاتورية
 - الاشتراكية
 - لا شيء مما سبق
- 342 - يتم قياس الرأي العام بوسائل ثلاثة منها :
- استماراة استطلاع الرأي العام
 - مقابلة
 - المكالمة التليفونية
 - كل ما سبق
- 343 - استماراة استطلاع الرأي العام تتضمن :
- أسئلة مفتوحة
 - أسئلة مغلقة يجاب عليها بنعم أو لا
 - و 2
 - لا شيء مما سبق
- 344 - يجب أن يأخذ الحبيطة والحنر عند عمل استماراة استطلاع الرأي العام من :

- 350 - الإدلاء بالأصوات في الانتخابات يعتبر :

- حق
- واجب
- تقليد
- حق وواجب

- 357 - من أهم شروط الانتخاب المقيد التي نادى بها «جون ستيوارت ميل» :
- شرط النصاب المالي
 - شرط الكفاية
 - الانتخاب المقيد سياسياً ودينياً
 - كل ما سبق

- 358 - لا يمنح حق الانتخاب إلا لمن يملك قدرأً معيناً من الثروة :
- الانتخاب المقيد بالكفاية
 - الانتخاب المقيد بالنصاب المالي
 - الانتخاب المقيد بالشرف
 - لا شيء مما سبق

- 359 - انتخاب يعرف باسم انتخاب الملك :
- الانتخاب المقيد بالكفاية
 - الانتخاب المقيد بالنصاب المالي
 - الانتخاب المقيد بالشرف
 - لا شيء مما سبق

- 360 - الأفراد الذين يحوزون ملكية عقارية هم وحدهم الذين يكونون الهيئة الناخبة في :
- الانتخاب المقيد بالكفاية
 - الانتخاب المقيد بالنصاب المالي
 - الانتخاب المقيد بالشرف
 - لا شيء مما سبق

- 361 - في قناعة أنصار هذا الشرط أن ملكية الثروة تربط صاحبها بوطنه وتجعله يهتم بأموره :
- الانتخاب المقيد بالكفاية
 - الانتخاب المقيد بالنصاب المالي
 - الانتخاب المقيد بالشرف
 - لا شيء مما سبق

- 362 - انتخاب يرى أن الأغنياء وحدهم هم أصحاب المصالح الحقيقة في البلد وتنعكس عليهم آثار السياسة الاجتماعية كما أن الثروة تكفل لصاحبها مستوى من التعليم والثقافة يمكنه من الاهتمام بالشؤون العامة :
- الانتخاب المقيد بالكفاية
 - الانتخاب المقيد بالنصاب المالي
 - الانتخاب المقيد بالشرف
 - لا شيء مما سبق

- 363 - المقصود بالكفاية في الانتخاب :
- مستوى معين من التعليم

351 - يعبر به المواطن عن مشاركته الفعالة بهدف اختيار من ينوب عنه والمساهمة في صنع السياسات والقرارات بشكل مباشر أو غير مباشر :

- الترشيح
- الانتخاب
- حرية التعبير عن الرأي
- لا شيء مما سبق

352 - تتوزع المشاركة السياسية ما بين :

- حقوق عامة و خاصة
- أنشطة تقليدية وغير تقليدية
- أنشطة حرة وغير حرة
- كل ما سبق

353 - من ضمن الأنشطة التقليدية السياسية :

- التصويت
- الدخول مع الغير في مناقشات سياسية
- حضور الندوات والمؤتمرات العامة
- الاتصال بالمسؤولين
- كل ما سبق

354 - من الأنشطة السياسية غير التقليدية :

- ما هو قانوني مثل الشكوى
- ما هو غير قانوني كالتظاهر ونهب وتخريب الممتلكات العامة وال الحرب الأهلية
- 2 و 1
- لا شيء مما سبق

355 - تنقسم الأنظمة الانتخابية إلى :

- انتخاب عام و خاص
- انتخاب مقيد وآخر عام
- انتخاب محلي و خارجي
- كل ما سبق

356 - يكون الانتخاب حينما تكون هناك شروطاً لابد من توافرها في المواطنين حتى يمارسوا حقهم الانتخابي :

- عام
- مقيد
- غير مقيد
- خارجي

- القدرة على القراءة والكتابة
- الحصول على شهادة دراسية معينة
- كل ما سبق

364- تبرر الدول الآخنة بهذه القيد موقفها برغبتها في الارتفاع بمستوى الانتخابات وإضفاء طابع الجدية عليها:

- الانتخاب المقيد بالكافية
- الانتخاب المقيد بالنصاب المالي
- الانتخاب المقيد بالشرف
- لا شيء مما سبق

365- انتخاب يرى أن الناخب المتعلّم أقدر على الاختيار من ناحية وعلى التمييز بين الدعاية ذات المصداقية وتلك المغرضة المضللة من ناحية أخرى :

- الانتخاب المقيد بالكافية
- الانتخاب المقيد بالنصاب المالي
- الانتخاب المقيد بالشرف
- لا شيء مما سبق

370- الانتخاب العام يعرف قانوناً به:

- الانتخاب المقيد
- الانتخاب المالي
- الاقتراع العام
- لا شيء مما سبق

371- كافة دساتير دول العالم تنص على شروط واجبة التحقق قبل حيازة البطاقة الانتخابية وهي :

- شرط الإقامة
- شرط الجنس
- شرط السن
- شرط الصلاحية
- شرط العرق
- شرط المواطنة
- شرط انتقاء الصفة العسكرية
- كل ما سبق

372- يشترط شرط الإقامة في الانتخاب العام من أجل :

- إتاحة الفرصة لإعداد القوائم الانتخابية
- التأكيد من صحة القوائم الانتخابية
- الحيلولة دون أن يدلّى أي مواطن بصوته في أكثر من دائرة انتخابية
- كل ما سبق

373- تضع كل ولاية في الولايات المتحدة الأمريكية حدّاً أدنى للإقامة بها تتراوح ما بين:

- شهر إلى شهرين
- ستة شهور وستين
- 8-7 سنوات
- كل ما سبق

374- بريطانيا تحدّد فترة الإقامة من أجل الانتخاب في كل

- دائرة انتخابية بـ :
- سنة
- 3 شهور
- 4 شهور
- 9 شهور

375- لسنوات طويلة حرمت المرأة من حقها الانتخابي بحجة :

- أن العمل السياسي شاق ومضني بالنسبة لها
- أن العمل السياسي يصرف المرأة عن مسؤوليتها في تدبير شؤون أسرتها
- العمل السياسي يناسب المرأة
- 1 و 2

366- هناك من الدول ما تفرض قيوداً سياسية ودينية على حق الانتخاب مثل :

- بريطانيا
- اليونان
- المكسيك
- كل ما سبق

367- بلد يحرم النساء من الإدلاء بأصواتهم في الانتخابات الهمامة :

- بريطانيا
- اليونان
- المكسيك
- كل ما سبق

368- بلد لم يكن يحق لرجالات الدين حتى عام 1939م حمل بطاقة انتخابية :

- بريطانيا
- اليونان
- المكسيك
- كل ما سبق

369- بلد يمنع دستوره قساوسة الكنيسة من الإدلاء بأصواتهم في الانتخابات العامة :

- بريطانيا
- اليونان
- المكسيك
- كل ما سبق

- حرمان السيخ من ممارسة حقوقهم السياسية في الهند
- حرمان المسلمين من ممارسة حقوقهم السياسية في بريطانيا
- كل ما سبق
- 382 - المقصود بالمواطنة :**
- حرية الرأي
 - حمل جنسية الدولة
 - الحقوق السياسية
 - الصفة العسكرية
- 383 - تجعل من المواطن شرطا أساسيا للتمتع بالحقوق السياسية :**
- بريطانيا
 - الهند
 - البحرين
 - كل دول العالم
- 384 - درجت بعض الدول على حرمان أبنائهما المنخرطين في سلكها العسكري من حق الانتخاب بدعوى :**
- الحفاظ على النظام والطاعة والانضباط الكامل داخل المؤسسة العسكرية
 - الحيلولة دون تأثر المؤسسة العسكرية بالتغيرات السياسية المتراعلة على الساحة السياسية للدولة
 - 1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- محاضرة 8**
- 385 - تعني التمايز التام بين الأفراد :**
- الحرية
 - التقيد
 - المساواة
 - العرف
- 386 - يقصد به عدم التمييز بين الأفراد في الحقوق والواجبات لأي سبب كان تأسيسا على مقوله أن الأفراد يولدون متساوين :**
- المعنى التوزيعي للمساواة
 - المعنى المعنوي للمساواة
 - المعنى اللغوي للمساواة
 - لا شيء مما سبق
- 387 - تقرر أن كافة الأفراد - بالطبيعة - لهم القدر نفسه من الحقوق بما يوكل لهم للقدر نفسه من الامتيازات :**
- 376 - سقطت الحجج التي تحرم المرأة من ممارسة حقوقها الانتخابي من خلال :**
- تحصل المرأة على قسط وافر من التعليم
 - تبوء المرأة مراكز الصدارة في دولتها
 - إثبات المرأة كفاءتها في تحمل مسؤوليات العمل دونما إخلال بواجباتها الأسرية
 - كل ما سبق
- 377 - إن اشتراط سن معينة لتقرير حق الانتخاب يعد :**
- شرط اقتصادي بحت
 - ضمانة أساسية للنضج والخبرة
 - حرص على مكانة المرأة
 - لا شيء مما سبق
- 378 - عمدت كل القوانين الانتخابية إلى تحديد سن معين لبلوغ سن الرشد السياسي غالباً ما يتطابق مع سن الرشد القانوني وهو :**
- 18 سنة
 - 21 سنة
 - 25 سنة
 - كل ما سبق
- 379 - أي العبارات التالية صحيحة :**
- لا يتعارض مع مبدأ الاقتراع العام حرمان الأشخاص الذين صدرت ضدتهم أحكام مخالفة بالشرف أو الأمانة أو حسن السمعة من حق الانتخاب
 - أن القوانين لا تخول ناقص أو عديم الأهلية العقلية كالجنون أو المعتوه ممارسة حقوقه السياسية
 - إذا برأ عديم الأهلية يسترد حقوقه السياسية كاملة
 - كل ما سبق
- 380 - أشخاص محروم من ممارسة حقوقهم السياسي بالاقتراع العام :**
- أصحاب جنایات السرقة
 - أصحاب جنایة الرشوة
 - أصحاب جنایة الاحتيال
 - المجنون
- 381 - ثمة دول تحظر على بعض السلالات العرقية ممارسة الحقوق السياسية مثل :**
- حرمان نظام جنوب أفريقيا أfrican العنصر والمواطنين
 - السود من التمتع بحقوقهم السياسية حتى عام 1994

- الحقوق المدنية
- الحقوق السياسية
- نظرية الحقوق الطبيعية
- نظرية الحقوق الحديثة

394 - حق التقاضي يسري في أي بلد على :

- المواطنين
- النخبة السياسية
- الجمهور العام
- عوم الأشخاص الموجودين على إقليم الدولة
- مواطنين كانوا أم أجانب

395 - اللجوء إلى القوانين والمحاكمات الاستثنائية بموجب ما يعرف بقوانين الطوارئ لا ينبغي أن يكون إلا على سبيل الاستثناء أك :

- قيام الحرب
- نشوء أوضاع داخلية تهدد الأمن العام
- في حالة حدوث كوارث طبيعية يتوجب معها تقييد بعض الحرريات وحقوق الأفراد والجماعات
- كل ما سبق

396 - حق الفرد في التمتع بمحاكمة عادلة :

- ضمانة مؤكدة لسيادة القانون
- إقرار لمبدأ المساواة والعدالة
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

397 - تشمل معايير المحاكمة العادلة المعترف بها دوليا لكل إنسان :

- الحق في عدم التعرض للقبض التعسفي
- الحق في إبلاغ كل فرد بحقوقه
- الحق في توكيل محامي
- الحق في إبلاغ أسرة المتهم في القبض عليه
- الحق في عدم التعذيب وعدم انتهاك كرامة الإنسان أو إيهاته بدنيا أو معنويا
- الحق في افتراض البراءة إذ أن المبدأ الأصيل في الدساتير الوطنية هو أن المتهم بري حتى تثبت إدانته من خلال محاكمة قانونية تكفل له ضمانات الدفاع عن نفسه
- الحق في المحاكمة العلنية وذلك باستثناء الحالات التي تقضى أن تكون تلك المحاكمات سرية
- الحق في مناقشة شهود الاتهام من جانب المتهم وحقه أيضا في استدعاء شهود التفوي بذات الشروط المطبقة في حالة شهود الاتهام
- الحق في الاستعانة بمترجم في جميع مراحل الاجراءات القضائية
- الحق في حظر تطبيق القانون بأثر رجعي إذ لا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون
- حق الاستئناف إذ أن لكل شخص أدين بجريمة حق اللجوء إلى محكمة أعلى

388 - يقصد به توخي المساواة عند توزيع السلع الاقتصادية والفرص الاجتماعية والحقوق السياسية بين الناس :

- المعنى التوزيعي للمساواة
- المعنى المعنوي للمساواة
- المعنى اللغوي للمساواة
- لا شيء مما سبق

389 - ويرتبط هنا مفهوم المساواة بمفهوم :

- التوزيع
- التشريع
- العدالة
- الحرص

390 - أعدت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ما عرف بالاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري عام :

- | | |
|-------------|---|
| 1940 | - |
| 1969 | - |
| <u>1965</u> | - |
| 1920 | - |

391 - دخلت الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري حيز التنفيذ عام :

- | | |
|-------------|---|
| 1940 | - |
| <u>1969</u> | - |
| 1965 | - |
| 1920 | - |

392 - اتفاقية تؤكد أنه لا يوجد أي مبرر للتمييز العنصري في أي مكان سواء من الناحية النظرية أو التطبيقية :

- الاقاقية الأمريكية
- الاقاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري
- منظومة الأثمان السائدة للسلع والخدمات الأساسية
- لا شيء مما سبق

393 - حق التقاضي ينظر إليه بوصفه :

- حق غير مطلق
- أصلا غير قابل للجدل
- حق واجب
- لا شيء مما سبق

- كل ما سبق

- 398 الحقوق المدنية بشكل عام :

- لا يجوز كمبدأ التصرف فيها على أي صورة كانت وبأي حال من الأحوال
- لا يجوز الحجز عليها حيث أنها حقوق غير جائز التعامل بها
- أنها حقوق لا تنتقل بالميراث
- أنها لا تسقط بالتقادم أو بالترك أو بعد الاستعمال
- أن الاعتداء على أي من هذه الحقوق ينشئ حقا ماليا لصاحبها في التعويض المناسب لما لحقه من ضرر
- كل ما سبق

404 - الحقوق التي تلبي الحاجات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمواطنين في ضوء التشريعات والمواثيق العالمية والمحلية :

- الحقوق السياسية
- الحقوق المدنية
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- كل ما سبق

405 - من أمثلة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :

- حق العمل
- الحق في العيش الكريم
- الحق في الرعاية الصحية
- الحق في التعليم
- الحق في التجمع و تكوين الجمعيات و النقابات
- الحق في التأمين و الضمان الاجتماعي
- الحقوق الثقافية
- كل ما سبق

406 - يعتبر من أهم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للإنسان باعتباره حق اقتصادي اجتماعي مزدوج :

- الحق في الزواج
- الحق في العمل
- الحق في الانتخاب
- الحقوق الثقافية

407 - يعتبر حق العمل :

- حق اقتصادي
- حق اجتماعي
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

408 - حق العمل حق اقتصادي اجتماعي مزدوج لأن :

- العمل حق اقتصادي يساعد على توفير الدخل
- العمل حق اجتماعي أساسه حماية الإنسان من حالة التعطل
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

409 - يشترط في توفير حق العمل :

- أن يكون عملاً مجررياً

- 402 إن مبادرة الحقوق السياسية :

- حقوق
- واجبات
- محركات
- حقوق و واجبات

- 403 إن مبادرة الحقوق المدنية :

- كل ما سبق
- 414- تعريف منظمة الصحة العالمية للصحة بأنها :**
- حالة الوعي المطالب بها المواطن الصالح
 - حالة التكامل الجسماني والعقلي والاجتماعي لفرد
 - الخلو من المرض والعاهات
 - التقييم الشامل لصحة الفرد
- 415- تمثل استثماراً للموارد البشرية لأنها تزود الإنسان بالقيم الدينية والسلوكية والمعرفة المهنية والتخصصية في شتى المجالات، بما يمكن الإنسان من الارتقاء بمستواه وبناء مجتمعه :**
- المساواة
 - العدالة
 - العملية التعليمية
 - لا شيء مما سبق
- 416- ترجع أهمية الاهتمام بتوفير التعليم كحق من حقوق الإنسان إلى :**
- اختلال مبدأ المساواة في الفرص التعليمية
 - تراجع مستوى التعليم
 - تباين صور التعليم مما يوجد خللاً في تكافؤ الفرص
 - كل ما سبق
- 417- حق الأفراد في أن يجتمعوا في مكان ما فترة من الوقت ليعبروا عن آرائهم سواء في صورة خطب أو ندوات أو محاضرات أو مناقشات مختلفة :**
- حق التعليم
 - حق العمل
 - حرية الاجتماع
 - المساواة
- 418- تشكيل جماعات منظمة لها وجود مستمر وتستهدف غaiات محددة ولديها نشاط معروف مقدماً ويعن عنه:**
- حق التعليم
 - حق العمل
 - حق حرية الاجتماع
 - المساواة
- 419- حرية انضمام الأفراد إلى الجمعيات طالما أغراضها سلبية :**
- حق التعليم
 - حق تكوين الجمعيات
 - حق حرية الاجتماع
 - المساواة
- أن يكون في إطار توفير فرص عمل حقيقة للتوظيف على أساس مستدام ومستقر وشروط عمل عادلة
- أن يكون بأجر منصف ومكافأة متساوية بالنسبة للعمل الواحد
- تساوي قيمة العمل دون تمييز
- توفير ظروف عمل تكفل المساواة والصحة
- كل ما سبق
- 410- من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية للإنسان والذي يكتسب أهمية كبيرة في بعض المجتمعات العربية نظراً لما أوضحته تقارير التنمية الإنسانية من انخفاض مستوى الدخل وعدم حصول المواطن على حقوقه الأساسية :**
- حق العمل
 - الحق في العيش الكريم
 - الحق في الرعاية الصحية
 - الحق في التعليم
- 411- الحق في العيش الكريم من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية للإنسان والذي يكتسب أهمية كبيرة في بعض المجتمعات العربية بسبب :**
- انخفاض مستوى الدخل
 - عدم حصول المواطن على حقوقه الأساسية
 - زيادة مستوى التعليم
 - 2 و 1
- 412- لإعمال حق العيش الكريم لابد من توفير :**
- حق الحصول على عمل منتج و دائم
 - حق الحصول على أجر أو دخل يسمح بتحقيق مقومات العيش الكريم
 - أن تكون منظومة الأثمان السائدة للسلع والخدمات الأساسية متناسبة مع مستويات الأجور النقدية
 - السائدة لذوي الدخول المحدودة والشرائح الدنيا من الحل في المجتمع
 - كل ما سبق
- 413- تشكل الرعاية الصحية حقاً من الحقوق التي تسعى كافة المجتمعات لتوفيرها متمثلة في:**
- توفير الخدمات الصحية
 - حق كل مواطن في توفير أساليب الرعاية الصحية الوقائية والعلاجية وصحة البيئة
 - تطوير نظم المعلومات ورفع كفاءة العاملين وتقديم الخدمات الصحية بالمجان
 - توفير المستشفيات والأدوية بأسعار رمزية تتماشى مع دخول المواطنين

- لا شيء مما سبق

- 420 أي العبارات التالية صحيحة :

- يجوز إرغام الفرد على الانضمام لجمعية معينة
- الجمعيات لا تلزم بالتعريف عن نشاطها
- حرية تكوين الجمعيات من ضمن الحقوق الميتافيزيقية
- لا يجوز إرغام الفرد على الانضمام لجمعية معينة

- 421 من أمثلة الجمعيات التي تدخل في حق الأفراد :

- تكوين الجمعيات الخيرية
- النقابات
- الأحزاب
- 2 و 1

- 422 حق يمنح أفراد كل مهنة إنشاء نقابة للدفاع عن مصالحهم المهنية تتمتع باستقلال كبير في تكوينها وفي إدارتها وبماشة نشاطها :

- حق التعليم
- حق تكوين الجمعيات
- حق حرية الاجتماع
- المساواة

- 423 لكل فرد في مهنة ما تمثلها نقابة :

- له الحق في الانضمام لهذه النقابة
- له الحق في الانسحاب من النقابة
- له الحق في عدم الانضمام إلى النقابة
- كل ما سبق

- 424 جماعة ذات صفة دائمة مكونة لغير الحصول على الربح المادي :

- الحزب الوطني
- الجمعيات الخيرية
- النقابات
- كل ما سبق

- 425 جمعية تهدف للدفاع عن مصالح أعضائها وتمثيل مهنتهم :

- الحزب الوطني
- الجمعيات الخيرية
- النقابات
- كل ما سبق

- 432 تتضمن الحقوق الثقافية الجماعية :

- المساواة في الحقوق بين الأمم
- الحق في التمتع بالثقافة الخاصة، والإعلان عن إتباع ديانة خاصة، وممارسة طقوسها واستخدام لغة خاصة

- 426 يطلق على النقابات :

- الأحزاب
- الجمعيات المهنية
- مراكز التنمية

- 438 - الحقوق في الشريعة الإسلامية أوسع نطاقاً ما تعرفه القوانين الوضعية بسبب :

- شمولية الشريعة الإسلامية في نظرتها للإنسان، فهي تناطح الناس على اختلاف ألوانهم وأماكنهم وأجناسهم
- شمولية الشريعة الإسلامية في تنظيم العلاقات الدينية والأخروية والدينية والمدنية
- اختلاف المصدر في تنظيم الحقوق
- كل ما سبق

- 439 - الحقوق في الشريعة الإسلامية مصدرها :

- الإنسان
- الله اللطيف الخير
- الفلسفة
- كل ما سبق

- 440 - الحقوق في القوانين الوضعية مصدرها :

- الإنسان
- الله اللطيف الخير
- الآلة
- كل ما سبق

- 441 - ترجع استقلالية الشريعة في تنظيمها للحقوق لأنها قائمة على :

- مبدأ الحاكمية الله وحده في جميع الأمور
- تتأثر بالفلسفات
- تتأثر بالشرائع المختلفة
- كل ما سبق

- 442 - تناولت الشريعة الإسلامية حقوق الإنسان :

- حديثاً
- 1960 م
- منذ أكثر من 14 قرن
- لم تتناولها على الإطلاق

- 443 - تعتبر السابقة في مجال حقوق الإنسان :

- ميثاق عصبة الأمم
- ميثاق الأمم المتحدة
- الشريعة الإسلامية
- لا شيء مما سبق

- 444 - تعتبر حقوق الإنسان الأعمق والأشمل في :

- ميثاق عصبة الأمم
- ميثاق الأمم المتحدة
- الشريعة الإسلامية

- اعتبار جميع الثقافات جزءاً من التراث الإنساني المشترك للبشرية بما فيها من تنوع واختلاف
- واجب الحفاظ على الثقافة ورعايتها بكل الوسائل
- ضمان حق كل شعب في تطوير ثقافته، وتعزيز روح التسامح والصداقة بين الشعوب
- كل ما سبق

- 433 - الحقوق الثقافية على الصعيد الفردي ترتكز على :

- حق كل فرد في المشاركة الحرة في حياة المجتمع
- التمتع بالفنون والأداب
- المساهمة في التقدم العلمي
- الحق في حرية البحث العلمي
- الحق في حماية المصالح المعنوية والمادية للإنتاجات الفكرية والعلمية والأدبية
- كل ما سبق

- 434 - الحرية الفكرية لها موقع مهم في منظومة الحقوق

الإنسانية للإنسان خاصة في :

- الحقوق المدنية
- الحقوق السياسية
- الحقوق الثقافية
- كل ما سبق

- 435 - التعبير التاريخي والاجتماعي عن التطور الروحي للإنسان :

- المساواة
- العرف
- الثقافة
- التشريع

محاضرة 9

- 436 - تختلف الحقوق في الشريعة الإسلامية عن القوانين الوضعية بأنها :

- الحقوق في الشريعة الإسلامية أوسع نطاقاً ما تعرفه القوانين الوضعية
- استقلالية الشريعة في تنظيمها للحقوق
- متفرقة المصدر في تنظيم الحقوق
- 2 و 1

- 437 - جاءت الشريعة الإسلامية بطائفة من الحقوق لا تعرفها القوانين الوضعية مثل :

- الحق الديني
- حقوق الله تعالى
- الجزاء الأخروي
- كل ما سبق

- لا شيء مما سبق

445 - مصدر حقوق الإنسان في الإسلام :

- القرآن و السنة
- الإنسان
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

446 - مصدر حقوق الإنسان في المواثيق الدولية :

- القرآن و السنة
- الإنسان
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

447 - اعتمد المسلمون في مجال حماية حقوق الإنسان على :

- إقامة الحدود الشرعية
- تحقيق العدالة المطلقة
- التقارب بين الثقافات
- 2 و 1

448 - الوسائل والضمادات في الإعلان العالمي لحقوق

الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام 1948 م :

- القوانين الفرعية
- الضوابط الشرعية
- كلمة الشرف
- لم يحدد الوسائل والضمادات لمنع أي اعتداء على حقوق الإنسان

449 - تضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- تحذيراً من التحايل على نصوصه أو إساءة تأويلاها دون تحديد جزاء للمخالف
- تشكيل لجنة لحقوق الإنسان تقوم بدراسة تقارير الدول الأطراف عن إجراءاتها لتأمين الحقوق المقررة
- تتسلم التبليغات المقدمة من إحدى الدول الأطراف ضد أخرى بشأن أدائها لأحد التزاماتها المقررة
- كل ما سبق

450 - أبرز الجهود الإسلامية في بيان موقف الإسلام من

حقوق الإنسان إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن منظمة المؤتمر الإسلامي في عام :

- 1399 هـ
- 1411 هـ
- 1414 هـ
- 1389 هـ

451 - تضمن إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام

... مادة مستخلصة من الأحكام الشرعية المتعلقة بحقوق

الإنسان :

- 20
- 25
- 78
- 90

452 - من ضوابط حقوق الإنسان في الإسلام:

- أنها مقيدة ومحمية بضمادات تشريعية وتنفيذية
- أنها مقيدة بضوابط مصلحة الجماعة وعدم الإضرار بهم
- أنها مقيدة بضوابط المصالح والمفاسد
- أنها مقيدة بضوابط الأخلاق
- كل ما سبق

453 - حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية :

- مجرد توصيات أدبية
- حرية رأي
- مصلحة فرد
- من حق السلطة العامة

454 - من خلال الشريعة الإسلامية يجب أن تمارس حرية

الرأي ب:

- أسلوب سلمي
- شكل قائم على الدعوة بالحكمة والمواعظ الحسنة
- دون اللجوء إلى الإكراه أو العنف
- يجب حظر الإفصاح عن الرأي فيما يضر الناس أو يعتدي على حرماتهم
- يجب لا تتضمن ممارسة حرية التعبير عن الرأي بالإضرار بالإسلام وأهله
- كل ما سبق

455 - إذا كان في حرية التعبير عن الرأي إضرار بالإسلام و

أهله :

- حرية الرأي مكفولة
- تراقب حرية التعبير عن الرأي
- تجب العقوبة بالحد أو التعزير
- لا شيء مما سبق

456 - من أمثلة حقوق الإنساني الإسلام والمقيدة بضوابط

مصلحة الجماعة وعدم الإضرار بهم:

- كبت حرية التعبير عن الرأي
- جعل الإسلام الطلاق بيد الرجل ولكنه أرشه إلى طريقة يقاعه

- يسعى لخدمة الشعوب الغربية والضغط على الشعوب المستضعفة
- ليس له أية مصالح خاصة
- 1 و 2
-

- إباحة التجارة للأفراد وتحريض الغش
- 3 و 2
-

- 457 إذا تعارضت المفسدة مع المصلحة :

- فضلت المصلحة
- فضلت المفسدة
- رجح بينهما و يؤخذ بالأكبر
- لا شيء مما سبق

- 464 أسس الحقوق في الإسلام بنى على أساس :
- فكرة الحق الطبيعي
 - التكريم الإلهي المرتبط بعودية الإنسان الله تعالى
 - فكرة الاشتراكية
 - كل ما سبق

- 465 أسس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أساس :
- فكرة الحق الطبيعي
 - التكريم الإلهي المرتبط بعودية الإنسان الله تعالى
 - فكرة الاشتراكية
 - كل ما سبق

- 466 ظهرت أول وثيقة تثبت حقوق الإنسان في الإسلام :
- في القرن الخامس الميلادي
 - في القرن السابع الميلادي
 - في القرن الثالث عشر الميلادي
 - في القرن الرابع الميلادي

- 467 كان ميلاد أول وثيقة بشرية لحقوق الإنسانية :
- في القرن الخامس الميلادي
 - في القرن السابع الميلادي
 - في القرن الثالث عشر الميلادي
 - في القرن الرابع الميلادي

- 468 حقوق الإنسان في الإسلام :
- لل المسلمين فقط
 - للأجانب فقط
 - حقوق قومية عنصرية
 - لكل الجنس البشري

- 469 حقوق الإنسان في المواثيق الوضعية :
- لل المسلمين فقط
 - للأجانب فقط
 - حقوق قومية عنصرية
 - لكل الجنس البشري

- 470 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان موجه إلى :
- ثقافة واحدة فقط
 - الثقافة الغربية والإنسان الغربي
 - 1 و 2
 - كل الجنس البشري

- 458 من أمثلة إذا تعارضت المفسدة مع المصلحة رجح بينهما و يؤخذ بالأكبر :

- عقوبة القتل
- مسألة الطلاق
- حرية التعبير عن الرأي
- كل ما سبق

- 459 من معنى حرية الاعتقاد في الإسلام :

- إباحة الطعن على الإسلام وأهله
- إذاعة الكفر بالله ورسوله وكتابه
- نشر الخلاعة والفحور
- لا شيء مما سبق

- 460 مصدر حقوق الإنسان في الإسلام :

- بشرى
- نبوى
- إلهى
- لا شيء مما سبق

- 461 مصدر حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- بشرى
- نبوى
- إلهى
- لا شيء مما سبق

- 462 يترتب على أن حقوق الإنسان في الإسلام إلهية المصدر :

- أن الحقوق في الإسلام غير قابلة للتعديل ولا التبديل ولا الإلغاء مهما مررت الأعوام وطال الزمان.
- المشروع الإسلامي ليس له مصلحة خاصة
- 2 و 1
- لا شيء مما سبق

- 463 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- له مصالح سياسية واقتصادية

- 471** - الغاية في الفكر الغربي من تشريع حقوق الإنسان :
 - تقرير القيم الغربية للحياة عن طريق إثبات أهمية تلك الحقوق والداعية لها
 - صياغة الحضارة الإنسانية وفقاً للحضارة الغربية
1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- 472** - من أمثلة المواد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي أدت لتصادم الثقافات :
 - رفض حق تقرير المصير للشعوب :
 - رفض الدول المستعمرة
رفض الدول الغربية
 - 1 و 2
 - وافقت كل الدول بالإجماع
- 473** - من ناحية الوضوح تستند حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية على :
 - القرآن و السنة
 - مبادئ عامة
 - مبادئ خاصة و محددة
 - لا شيء مما سبق
- 474** - من ناحية الوضوح تستند حقوق الإنسان في القوانين الوضعية على :
 - القرآن و السنة
مبادئ عامة
 - مبادئ خاصة و محددة
 - لا شيء مما سبق
- 475** - حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان خاضعة :
 - لتشريعات و قوانين صارمة
 - لاعتبارات ذاتية ترتبط بمصلحة الدولة أو الحكم
اعتبارات نفسية
 - كل ما سبق
- 476** - غاية حقوق الإنسان في الإسلام :
 - تحقيق عبودية الخالق
 - حفظ مقاصد الشرع في وجود الإنسان
 - المحافظة على الضرورات الأساسية للإنسان
(حفظ الدين ، والنفس ، والعقل ، والمال ، والعرض)
 - حفظ الحاجيات بوضع أحكام العلاقات الإنسانية
 - حفظ تحسينات الوجود الإنساني من مكارم الأخلاق والعادات
كل ما سبق
- 477** - الغاية في الفكر الغربي من تشريع حقوق الإنسان :
 - تقرير القيم الغربية للحياة عن طريق إثبات أهمية تلك الحقوق والداعية لها
 - صياغة الحضارة الإنسانية وفقاً للحضارة الغربية
1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- 478** - صياغة الحضارة الإنسانية وفقاً للحضارة الغربية باعتبارها المنشأ الذي نشأت منه حقوق الإنسان يعتبر :
 - غاية أخلاقية
غاية نفعية
 - غاية دينية
 - كل ما سبق
- 479** - من حقوق الإنسان التي أباحتها الحضارة الغربية و تتعارض مع الدين والقيم والأخلاق :
 - إباحة التجارة
إباحة الربا والزنا
 - إباحة القتل
 - كل ما سبق
- 480** - من المواد التي انفرد بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :
 - حق الجنسية
 - حق الانخراط في التشكيلات النقابية والاتحادية
 - حرمة اللجوء لإفقاء النوع البشري
1 و 2
- 481** - من المواد التي انفرد بها الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان :
 - حق الفضل والكرامة المكتسب من العمل والعقيدة
 - حرمة اللجوء إلى إفقاء النوع البشري
 - حق الحفاظ على الأفراد البرئين كالشيخ والمرأة والطفل ومداواة الجرحى ، والحفاظ على الأسرى ، وحرمة التمثيل بالموتى أثناء النزاعات والحروب
 - حق الإنسان في عدم إتلاف الزروع وتخريب المباني
 - حق الأسرة في الإنفاق من قبل الرجل
 - حق الجنين
 - حق الأبوين والأقارب على الأبناء وحقوق ذوي القربي
 - حق الفرد في التربية الدينية والدينوية
 - حق التحرر من قيود الاستعمار والاستقلال عنه، وجاء في العالمي بشكل آخر

- حق الإجهاض
- كل ما سبق
- محاضرة 10**
- 488-** من أهم الحقوق الجماعية للشعوب :
- حق الشعوب في السلم
 - حق الشعوب في تقرير المصير
 - الحق في التنمية
 - حق الشعوب في البيئة السليمة
 - كل ما سبق
- 489-** تلك الحقوق التي تثبت لمجموع الأفراد ككل :
- الحقوق الفردية
 - الحقوق الجماعية
 - حقوق الإنسان
 - كل ما سبق
- 490-** سبب ظهور الحقوق الجماعية يرجع إلى :
- الحقبة الاستعمارية
 - تطور قواعد القانون الدولي العام المعاصر
 - حاجة الجماعة الدولية إلى وضع نظام عام دولي يكفل للشعوب ممارسة بعض الحقوق الغير فردية
 - كل ما سبق
- 491-** حالة من الاستقرار والأمن وعدم اللجوء إلى الحرب كوسيلة لتسوية النزاعات بين الدول :
- الحرب
 - المساواة
 - السلام
 - الإنسانية
- 492-** بدأت الحرب العالمية الأولى في :
- 1914 -
 - 1918 -
 - 1939 -
 - 1944 -
- 493-** انتهت الحرب العالمية الأولى في :
- 1914 -
 - 1918 -
 - 1939 -
 - 1944 -
- 494-** بدأت الحرب العالمية الثانية في :
- حق الكسب المشروع ومنع الربا
- حق الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- حق الفرد في حماية مقدساته من الإهانة ، ومنع الإخلال بالقيم ، وعدم إثارة الكراهية بين الناس
- كل ما سبق
- 482-** المواد التي يحتويها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تعتبر :
- قيمة قانونية
 - ملزمة للدول أو الأفراد
 - قيمة أدبية
 - لا شيء مما سبق
- 483-** المواد التي يحتويها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تضمنت :
- حقوق
 - واجبات
 - حقوق و واجبات
 - لا شيء مما سبق
- 484-** لا يستطيع صاحب الحق إن يطالب بحقه ما لم يؤد الواجب المنوط به من خلل :
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
 - الشريعة الإسلامية
 - 1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- 485-** الواجبات مقرونة بالحقوق من خلل :
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
 - الشريعة الإسلامية
 - 2 و 1
 - لا شيء مما سبق
- 486-** إعلانات لحقوق الإنسان ليست شاملة نصت على حقوق الإنسان قبل الدول ولم تنص على حقوق الإنسان قبل أخيه الإنسان :
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
 - الشريعة الإسلامية
 - 1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- 487-** من الأمور التي أتى بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و تعتبر مخالفة للشريعة الإسلامية :
- حق الربا و الزنا
 - حرية العقيدة

- | | | | |
|------|--|---|---|
| - | أول منظمة دولية عالمية جاء بيانها حالياً من الاشارة | 1914 | - |
| - | حق الشعوب في تقرير مصيرها : | 1918 | - |
| - | <u>عصبة الأمم</u> | 1939 | - |
| - | الأمم المتحدة | 1944 | - |
| - | جامعة الدول العربية | - انتهت الحرب العالمية الثانية في : | |
| - | المؤتمر الإفريقي | 1914 | - |
| - | كان لها الفضل في عالمية مبدأ حق الشعوب في تقرير | 1918 | - |
| - | مصيرها : | 1939 | - |
| - | <u>عصبة الأمم</u> | 1944 | - |
| - | <u>الأمم المتحدة</u> | - اعترف الميثاق المنصى لمنظمة الأمم المتحدة بحق | |
| - | جامعة الدول العربية | الشعوب في السلام حيث نصت المادة الأولى من الميثاق | |
| - | المؤتمر الإفريقي | على إن من مقاصد الأمم المتحدة : | |
| - | حق السلم الجماعي | - توثيق الحروب | |
| - | <u>حق تقرير المصير</u> | - حفظ السلام والأمن الدولي | |
| - | حق التنمية الجماعية | - تقريب وجهات نظر المتخصصين | |
| - | كل ما سبق | - لا شيء مما سبق | |
| - | لعبت الجمعية العامة للأمم المتحدة دوراً مهماً في | - صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة إعلاناً بشأن | |
| - | بلورة حق الشعوب في تقرير مصيرها عندما أصدرت قرار | حق الشعوب في السلام والأمن الدوليين، وأعربت فيه | |
| - | تحت عنوان «إعلان حول منح الاستقلال للبلدان والشعوب | الجمعية عن رغبة جميع الشعوب وأمانيتها في القضاء على | |
| - | المستعمرة» بتاريخ : | الحرب : | |
| 1944 | - | 1984 | - |
| 1984 | - | 1919 | - |
| 1960 | - | 1990 | - |
| 2002 | - | 1944 | - |
| - | جعل إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة «إعلان حول | - وصفت الجمعية العامة للأمم المتحدة حق الشعوب في | |
| - | منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة» من حق تقرير | السلم بأنه : | |
| - | المصير : | - حق متأخر | |
| - | مجرد إعلان | - حق مقدس | |
| - | وصية أدبية | - حق مفروغ منه | |
| - | <u>قاعدة قانونية ملزمة</u> | - حق نفعي | |
| - | غاية نفعية | - المقصود به زوال الاستعمار وتحرير الدول من | |
| - | - | الاحتلال وسيطرة الشعوب على ثرواتها الطبيعية، وحقها | |
| - | - | في وضع نظام سياسي واقتصادي بالإرادة الحرة وبما يتفق | |
| - | - | مع ظروفها السياسية والاقتصادية : | |
| - | 1989 | - السلم | |
| - | <u>1986</u> | - العدالة الاجتماعية | |
| - | 1950 | - حق الشعوب في تقرير المصير | |
| - | 1944 | - حق التأمينات الاجتماعية | |

- 511-** التنمية التي تقابل الاحتياجات الأساسية للجيل الحالي دون أن يكون ذلك على حساب التضييّق بقدرات الأجيال المستقبلية في مقابلة احتياجاتهم :
- التنمية الحديثة
 - التنمية المتواصلة أو المستدامة
 - التنمية المطورة
 - التنمية النامية

- 512-** أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة جهازاً دولياً للعناية بحق الإنسان في التنمية أطلقت عليه اسم : برنامج الأمم المتحدة للتنمية (UNDP)
- برنامج تنمية المجتمعات
 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو التنموي
 - 1 و 3

- 513-** حق الإنسان في البيئة له جانبان:
- ظاهري و خفي
 - سياسي و مدنى
 - عضوي و وظيفي
 - كل ما سبق

- 514-** يتضمن أن البيئة ومواردها لها قيمة ذاتية فهي الوسط اللازم لبقاء واستمرار الحياة على كوكب الأرض :
- المعنى السياسي للبيئة
 - المعنى العضوي للبيئة
 - المعنى الوظيفي للبيئة
 - المعنى الكلي للبيئة

- 515-** على نطاق السيادة الإقليمية لدولة معينة تعد البيئة ومواردها ثراثاً مشتركةً وكل ما يتعلّق بها يعد من الأمور المتصلة بالنفع العام وبالصلاح الاجتماعي والاقتصادي :
- المعنى السياسي للبيئة
 - المعنى العضوي للبيئة
 - المعنى الوظيفي للبيئة
 - المعنى الكلي للبيئة

- 516-** لكل إنسان أن يعيش في بيئه سليمة نظيفة لا تحمل أخطاراً لصحته وأن تهيأ وتصان على نحو يسمح له بحياة كريمة وتنمية متوازنة لشخصيته :
- المعنى السياسي للبيئة
 - المعنى العضوي للبيئة
 - المعنى الوظيفي للبيئة
 - المعنى الكلي للبيئة

- 517-** من خلال المعنى الوظيفي للبيئة وظيفة القوانين الخاصة بالبيئة والتداير التي تتخذ من أجل صيانتها هي :

- 506-** الأمر الجديد الذي صدر في إعلان الحق في التنمية :
- حق الإنسان في الطعام
 - حق الإنسان في الرعاية الصحية
 - ربط حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية بعملية التنمية
 - اعتبار عملية التنمية حقاً من حقوق الإنسان

- 507-** أن الموافقة على الحق في التنمية من جانب الدول النامية تعني :

- أن هذه الدول أصبحت مسؤولة أمام شعوبها عن القيام بالعملية الاقتصادية وما يتطلبه ذلك من أبعاد اجتماعية وسياسية وثقافية
- أن هذه الدول أصبحت مسؤولة عن مساعدة الدول النامية التي تققر إلى الموارد المالية والفنية الكافية لتحقيق التنمية الاقتصادية
- أن هذه الدول قد تشارك في مجالات التنمية
- لا شيء مما سبق

- 508-** إن الموافقة على حق التنمية من جانب الدول المتقدمة تعني :

- أن هذه الدول أصبحت مسؤولة أمام شعوبها عن القيام بالعملية الاقتصادية وما يتطلبه ذلك من أبعاد اجتماعية وسياسية وثقافية
- أن هذه الدول أصبحت مسؤولة عن مساعدة الدول النامية التي تققر إلى الموارد المالية والفنية الكافية لتحقيق التنمية الاقتصادية
- أن هذه الدول قد تشارك في مجالات التنمية
- لا شيء مما سبق

- 509-** عملية متكاملة ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تهدف إلى تحقيق التحسين المتواصل لرفاهية كل الناس وكل الأفراد، والتي يمكن عن طريقها تحقيق حقوق الإنسان والحريات الأساسية :

- المساواة
- التنمية
- حق تقرير المصير
- لا شيء مما سبق

- 510-** من اصطلاحات التنمية الشائع استخدامها جاءت به لجنة الأمم المتحدة للبيئة والتنمية :

- التنمية الحديثة
- التنمية المتواصلة أو المستدامة
- التنمية المطورة
- التنمية النامية

524 - أول مؤتمر دولي لتدارس حالة البيئة الإنسانية في :

- فيينا
- وارسو
- ستوكهولم
- جنيف

525 - المجتمع الدولي الذي تمثله منظمة الأمم المتحدة جعل من يوم من كل عام **يوم البيئة العالمي** :

- 4 فبراير
- 5 يونيو
- 17 نوفمبر
- 30 ديسمبر

526 - **حق الإنسان في البيئة** :

- حق يخص الإنسان في الجيل الحاضر فقط
- حق يخص الإنسان في الأجيال المقبلة
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

527 - يجب اشتراك الجميع على المستوى الوطني والدولي وتضافر جهودهم لتأكيد احترام و ممارسة حق البيئة و هذا يعطيها صفة :

- أنه حق جديد
- أنه حق زمني
- أنه حق من حقوق التضامن
- كل ما سبق

محاضرة 11

528 - تأسست منظمة العمل الدولية عام :

- 1966 -
- 1940 -
- 1919 -
- 1920 -

529 - تملك منظمة العمل الدولية هيكلية فريدة ثلاثة الأطرافتضم :

- ممثلي عن النقابات الوطنية
- ممثلي عن اتحادات أصحاب الأعمال
- ممثلي حكوميين
- كل ما سبق

530 - تهدف منظمة العمل الدولية إلى :

- تنمية المجتمع المحلي

- حماية الإنسان
- توفير الوسط الذي يلائم حياة متوازنة تساعد على نقدمه ونموه
- 2 و 1
- لا شيء مما سبق

518 - **حق الإنسان في البيئة بمفهومه الوظيفي هو :**

- حق من أجل البيئة
- حق من أجل الإنسان
- حق على الإنسان
- كل ما سبق

519 - الجانب الأهم في مجال البيئة حيث يظهر (**الالتزام**)

المقابل (الحق) :

- المعنى السياسي للبيئة
- المعنى العضوي للبيئة
- المعنى الوظيفي للبيئة
- المعنى الكلي للبيئة

520 - سلطة كل إنسان في العيش في وسط حيوي أو بيئي متوازن وسليم والتمتع والانتفاع بموارد الطبيعة على نحو يكفل له حياة لانقة وتنمية متكاملة لشخصيته، دون الإخلال بما عليه من واجب صيانة البيئة ومواردها، والعمل على تحسينها وتنميتها، ومكافحة مصادر تدهورها وتلوثها :

- حق تقرير المصير
- حق حرية التعبير عن الرأي
- حق الإنسان في البيئة
- حق الإنسان في التنمية

521 - من خصائص حق الإنسان في البيئة:

- أنه حق جديد
- أنه حق زمني
- أنه حق من حقوق التضامن
- كل ما سبق

522 - شهادة ميلاد حق الإنسان في البيئة كان يوم انعقاد :

- الأمم المتحدة
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- مؤتمر دراسة حالة البيئة 1972
- لا شيء مما سبق

523 - أول مؤتمر دولي لتدارس حالة البيئة الإنسانية في :

- 1972 -
- 1960 -
- 1944 -
- 1939 -

- 537 - تركز اليونسكو بصفة خاصة على أوليئن عامتينهما:**
- التمييز العنصري
 - أفريقيا
 - المساواة بين الجنسين
 - العدالة
- 538 - من الأهداف الشاملة لمنظمة اليونسكو :**
- تأمين التعليم الجيد للجميع والتعلم مدى الحياة
 - تسخير المعرفة والسياسات العلمية لأغراض التنمية
 - مواجهة التحديات الاجتماعية والأخلاقية المستجدة
 - تعزيز التنوع الثقافي والحوار بين الثقافات وثقافة السلام
 - بناء مجتمعات معرفة استيعابية من خلال المعلومات والاتصال
 - كل ما سبق
- 539 - منظمة متخصصة تتعاون تعاوناً وثيقاً مع سائر الأجهزة ذات الاختصاص في منظومة الأمم المتحدة، في معالجة المسائل ذات الصلة بالحق في التمتع بالصحة :**
- منظمة الفاو
 - منظمة اليونسكو
 - الأونروا
 - منظمة الصحة العالمية
- 540 - تهدف منظمة الصحة العالمية إلى :**
- تأمين التعليم الجيد للجميع والتعلم مدى الحياة
 - تعزيز التنوع الثقافي والحوار بين الثقافات وثقافة السلام
 - بلوغ أفضل مستوى ممكن من الصحة للشعوب جميعها
 - تنسيق الجهود العالمية في مكافحة الجريمة
- 541 - من أعمال منظمة الصحة العالمية :**
- تنسق منظمة الصحة العالمية أعمال الصحة الدولية، وتدبره ا
 - وضع السياسات، والدعم التقني، ومعالجة المعلومات
 - مراقبة الموصفات والمقاييس الصحية، وتطبيقاتها بالشكل الصحيح
 - تنظم منظمة الصحة العالمية حملات كبيرة لمكافحة الأمراض السارية
 - تؤمن المبادئ التي تثير العلاقات مع المنظمات غير الحكومية
 - تنفذ في البلدان النامية برامج المساعدات التقنية واسعة النطاق تشمل كل جوانب الصحة العامة.
- 531 - من أعمال منظمة العمل الدولية :**
- تصوّغ المقاييس الدولية للعمل
 - تقدم المنظمة مساعدة تقنية
 - تدعم تنمية منظمات مستقلة للعمال وأصحاب العمل
 - تتعاون مع عدة منظمات من المجتمع المدني،
 - كل ما سبق
- 532 - تهتم منظمة العمل الدولية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية مثل :**
- الحق في العمل
 - الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية
 - الحق في تكوين النقابات والانضمام إليها اختيارياً
 - الحق في الضمان الاجتماعي
 - الحق في مستوى معيشي ملائم
 - كل ما سبق
- 533 - تهتم منظمة العمل الدولية بالحقوق المدنية والسياسية مثل :**
- حرية الرأي
 - حرية إنشاء الجمعيات
 - الحق في التجمع السلمي
 - كل ما سبق
- 534 - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة :**
- الأونروا
 - منظمة العمل الدولية
 - منظمة اليونسكو
 - منظمة الفاو
- 535 - المنظمة الرائدة في ترجمة الحق في المشاركة في الحياة الثقافية :**
- الأونروا
 - منظمة العمل الدولية
 - منظمة اليونسكو
 - منظمة الفاو
- 536 - تتمثل رسالة اليونسكو في :**
- الإسهام في بناء السلام
 - القضاء على الفقر وتحقيق التنمية
 - إقامة حوار بين الثقافات من خلال التربية والعلوم والثقافة والاتصال والمعلومات
 - كل ما سبق

- 548 - وضع سياسة تجاه المنظمات غير الحكومية :**
- منظمة الصندوق الدولي
 - منظمة الفاو
 - منظمة الصحة العالمية
 - كل ما سبق
- 549 - تقر بولايتها الإلزامية في نظر جميع المنازعات القانونية التي تقوم بينها وبين دولة قبل الالتزام نفسه، متى كانت هذه المنازعات القانونية:**
- منظمة الفاو
 - منظمة اليونسكو
 - محكمة العدل الدولية
 - صندوق النقد الدولي
- 550 - محكمة العدل الدولية تقر بولايتها الإلزامية في نظر جميع المنازعات القانونية التي تقوم بينها وبين دولة قبل الالتزام نفسه، متى كانت هذه المنازعات القانونية تتعلق بالمسائل:**
- تفسير معاهدة من المعاهدات
 - أية مسألة من مسائل القانون الدولي
 - تحقيق واقعة من الواقع التي إذا ثبتت كانت خرقاً للالتزام الدولي
 - نوع التعويض المترتب على خرق التزام دولي
 - ومدى هذا التعويض
 - كل ما سبق
- 551 - يشكل المجلس الاقتصادي والاجتماعي أحد الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة ويعمل تحت سلطة:**
- مجلس الأمانة
 - الجمعية العامة
 - محكمة العدل الدولية
 - اليونسكو
- 552 - يهدف المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى :**
- رفع مستوى التعليم
 - تنسيق عمل الأمم المتحدة والوكالات والمؤسسات المختصة
 - النظر في المسائل القانونية الدولية
 - كل ما سبق
- 553 - من لجان الأمم المتحدة التي يضمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي :**
- لجنة حقوق الإنسان
 - لجنة التنمية المستدامة
 - لجنة و21
 - لا شيء مما سبق
- 542 - منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة :**
- الأونروا
 - منظمة العمل الدولية
 - منظمة اليونسكو
 - منظمة الفاو
- 543 - تم تأسيس منظمة الفاو عام :**
- | | |
|-------------|---|
| <u>1943</u> | - |
| 1990 | - |
| 1234 | - |
| 1960 | - |
- 544 - تأسفت منظمة الفاو من اتحاد... حكومة تلزم نفسها بإنشاء منظمة دائمة للأغذية والزراعة :**
- | | |
|-----------|---|
| 45 | - |
| <u>44</u> | - |
| 78 | - |
| 21 | - |
- 545 - إن تحقيق الأمن الغذائي للجميع هو عنصر محوري في جهودها بغية تمكينبني البشر من الحصول دائمًا على ما يكفيهم من الأغذية الجيدة، للتمتع بحياة ملؤها النشاط والصحة :**
- الأونروا
 - منظمة العمل الدولية
 - منظمة اليونسكو
 - منظمة الفاو
- 546 - تتمثل مهمة المنظمة في النهوض بمستويات التغذية، وتعزيز القدرة الإنتاجية الزراعية، وتحسين الأوضاع المعيشية لسكان الريف، والإسهام في نمو الاقتصاد العالمي :**
- الأونروا
 - منظمة العمل الدولية
 - منظمة اليونسكو
 - منظمة الفاو
- 547 - يقوم تفويض صندوق النقد الدولي على :**
- تشجيع التعاون النقدي الدولي
 - استقرار سعر الصرف
 - تحفيز النمو الاقتصادي ومستوى العمل
 - تقديم مساعدة مالية مؤقتة للبلدان لتسهيل التسويات في ميزان مدفو عاتها
 - كل ما سبق

554 - يعقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعه الرئيسي

في :

- سان فرانسيسكو
- جنيف
- نيويورك
- بكين

554 - يعقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعه الرئيسي

في :

- سان فرانسيسكو
 - جنيف
 - نيويورك
 - بكين
- 555 - يمكن تقسيم الاصفات الاستشارية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى ثلاثة فئات تسمح للمنظمات غير الحكومية بحضور الاجتماعات ومشاركة المعلومات هي :**
- عامة
 - متخصصة
 - شاملة
 - كل ما سبق

555 - يمكن تقسيم الاصفات الاستشارية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى ثلاثة فئات تسمح للمنظمات غير الحكومية بحضور الاجتماعات ومشاركة المعلومات هي :

- عامة
- متخصصة
- شاملة
- كل ما سبق

556 - تنظر إلى المنظمات غير الحكومية التي يتم ترشيحها و

المهتمة باستشارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في

نيويورك :

- الجمعية العامة
- لجنة المنظمات غير الدولية
- مجلس الأمن
- منظمة الفاو

557 - إحدى اللجان الوظيفية المتخصصة بأوضاع المرأة

أنشأها المجلس الاقتصادي والاجتماعي عام 1946 م :

- الجمعية العامة
- اللجنة الخاصة بأوضاع المرأة
- منظمة الفاو
- اليونسكو

558 - تكون اللجنة الخاصة بأوضاع المرأة من ممثلاً من

أعضاء الأمم المتحدة ينتخبون لمدة ثلاثة سنوات ويجوز

حضور اجتماعاتها ممثلاً عن المنظمات المتخصصة

والمنظمات غير الحكومية :

- | | |
|----|---|
| 22 | - |
| 32 | - |
| 77 | - |
| 90 | - |

559 - تقوم اللجنة الخاصة بأوضاع المرأة ب :

- تقديم تقارير ووصيات إلى المجلس الاقتصادي

والاجتماعي بشأن احترام حقوق المرأة في

المجالات السياسية والاقتصادية والمدنية

والاجتماعية والثقافية

- تقديم توصيات إلى المجلس بشأن المشاكل الملحّة

لتألف نظره مباشرةً بما له علاقة بمجال حقوق

المرأة وتطبيق مبدأ المساواة بين الرجال والنساء

وتقديم مقترنات لوضع تلك التوصيات موضوع

التنفيذ

- تناهى بلاغات من أفراد أو مجموعات بشأن التمييز ضد المرأة
- كل ما سبق

560 - تقوم اللجنة الخاصة بأوضاع المرأة بتناهى بلاغات من

أفراد أو جماعات بشأن التمييز ضد المرأة من أجل :

- أن تتخذ إجراءات إزاء المشاكل الفردية
- كشف الاتجاهات المتعلقة بالتمييز ضد المرأة
- وضع توصيات بالسياسات العامة الرامية إلى حل المشكلات الواسعة الانتشار

3 و 2

561 - يقدم خدمات الأمانة لأجهزة الأمم المتحدة

العاملة في مجال حقوق الإنسان :

- منظمة الفاو
- مركز حقوق الإنسان
- برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- منظمة اليونسكو

562 - الوظائف الأساسية لمركز حقوق الإنسان :

- تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية
- يضطلع بالبحوث والدراسات في ميدان حقوق الإنسان
- تنسيق عمليات الاتصال مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان.
- جمع المعلومات ونشرها وإعداد المطبوعات المتعلقة بحقوق الإنسان
- كل ما سبق

563 - يعتبر بمثابة مركز تنسيق الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان :

- منظمة الفاو
- مركز حقوق الإنسان
- برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- منظمة اليونسكو

564 - أنشأت الجمعية العامة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

لرصد البيئة وتشجيع الممارسات المستمرة بالسلامة البيئية

عام :

1990 -

1980 -

1972 -

1960 -

565 - تتمثل المهمة الأولى للبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في :

- القيام بدور فعال في كافة الأنشطة البيئية التي تمارسها وكالات الأمم المتحدة
- التعاون مع الحكومات ومع الدوائر الحكومية وقطاع الأعمال والمنظمات غير الحكومية من أجل حماية البيئة
- يعمل في مجالات الحد من التصحر، وصون المياه، ومكافحة التلوث البري والبحري والجوي
- كل ما سبق

566 - تسمى منظمة الأمم المتحدة للفتولة :

- اليونسكو
- اليونسيف
- الفاو
- الأنروا

567 - أنشأت الجمعية العامة في منظمة الأمم المتحدة للفتولة عام :

- 1980
- 1946
- 1977
- 1990

568 - أنشأت الجمعية العامة في منظمة الأمم المتحدة للفتولة لـ :

- الحد من ظاهر التصحر والجفاف
- مواجهة احتياجات الأطفال العاجلة من الغذاء والعاقير والملابس في أوروبا والصين في أعقاب الحرب
- الوقوف في وجه التمييز العنصري نحو المرأة العاملة
- تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية

569 - أحدثت الجمعية العامة تغييراً في الولاية الأساسية للمنظمة اليونسيف لتصبح مختصة بالبرامج المفيدة في الأجل الطويل لأطفال البلدان النامية عام :

- 1950
- 1946
- 1977
- 1990

570 - أهداف منظمة اليونسيف :

- أهداف إنسانية
- أهداف إنمائية
- لا شيء مما سبق

571 - وكالة الأمم المتحدة الأولى من حيث مكافحة المجاعة في العالم :

- برنامج الأغذية العالمي
- برنامج الصحة العالمي
- منظمة الفاو
- منظمة اليونسكو

572 - يؤمن و يهدف برنامج الأغذية العالمي "أغذية لمدى الحياة" إلى :

- مساعدة غذائية سريعة وفعالة لمليين من الناس بما فيهم اللاجئين والمهجرين
- استخدام المساعدة الغذائية كطب وقائي
- 1 و 2
- لا شيء مما سبق

573 - يشجع برنامج الأغذية العالمي الاكتفاء الذاتي من خلال برنامجه الغذائي :

- أغذية مجانية
- أغذية مقابل العمل
- أغذية لمدى الحياة
- كل ما سبق

574 - تأخذ شراكة برنامج الأغذية العالمي مع المنظمات غير الحكومية أشكال مختلفة مثل :

- مراقبة الأغذية
- توزيع الأغذية
- تقييم مخاطر المجاعة
- كل ما سبق

575 - أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عام :

- 1970
- 1950
- 1949
- 1920

576 - منظمة اللاجئين الدولية التي أنشئت في أعقاب :

- الحرب العالمية الأولى
- الحرب العالمية الثانية
- الحرب الباردة
- حرب الخليج

محاضرة 12

577 - منظمات تكون تجمعاً يضم أفراداً أو هيئات خاصة أو عامة من دول مختلفة تسمى بـ :

- 1 و 2

584 - من أبرز المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان :

- منظمة العفو الدولية

- الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر
- المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان
- المنظمة العربية لحقوق الإنسان
- كل ما سبق

585 - تعتبر منظمة العفو الدولية :

- منظمة حكومية
- منظمة غير حكومية
- منظمة إقليمية
- لا شيء مما سبق

586 - تعود نشأة منظمة العفو الدولية إلى الدعوة التي أطلقها :

- روزفلت
- المحامي الانجليزي بيتر بىنسون
- وزير الخارجية البريطاني إدوارد جراي
- هتلر

587 - دعا بيتر بىنسون للإفراج عن سجناء الرأي من خلال مقاله له نشرت عام 1961 تحت عنوان :

- الضمير الوعي
- السجناء المنسيون
- لن ننساكم
- ذكرى الأسرى

588 - تختص المنظمة بطلب الإفراج الفوري عن سجناء الرأي وهم الأشخاص الذين يسجنون أو يعتقلون أو تقيد حرياتهم بسبب قناعتهم السياسية أو الدينية :

- منظمة الفاو
- منظمة العفو الدولية
- منظمة الصحة العالمية
- اليونسكو

589 - تتحدد أهداف منظمة العفو الدولية في:

- وقف انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم
- وقف العنف ضد المرأة
- الدفاع عن حقوق وكرامة الذين وقعوا في براثن الفقر
- إلغاء عقوبة الإعدام
- معارضة التعذيب ومحاربة الإرهاب

- المنظمات الحكومية
- المنظمات غير الحكومية
- المنظمات العامة
- المنظمات الخاصة

578 - تستهدف المنظمة الغير حكومية :

- ربحاً من وراء نشاطها
- تحقيق التعاون في كافة المجالات الاجتماعية المتنوعة
- الدفاع عن القيم والمبادئ التي تقوم عليها على صعيد المجتمع الدولي

3 و 2

579 - يتم تمويل المنظمات الغير حكومية من :

- اشتراكات أعضائها
- المعونات المقدمة من الهيئات والمؤسسات
- الأنظمة الحكومية

2 و 1

580 - يكتسب نشاط المنظمات الغير حكومية صفة دولية عن طريق :

- عدم ارتباطها بجنسية بعينها
- أن نطاق نشاطها وخدماتها لا ينحصر في إقليم دولة ذاتها
- الاعتراف الدولي بها

2 و 1

581 - ترجع الأهمية المتزايدة للمنظمات غير الحكومية إلى

- صفات ثلاثة تتحلى بها منها :
- المرونة
 - الاستقلال
 - التفاني
 - كل ما سبق

582 - تكتسب المنظمات الغير حكومية صفة المرونة نتيجة :

- صغر حجم المنظمات
- طابعها غير الرسمي
- تعتمد في تمويلها على الموارد المالية والبشرية التطوعية

2 و 1

583 - تكتسب المنظمات الغير حكومية صفة الاستقلال نتيجة :

- صغر حجم المنظمات
- طابعها غير الرسمي
- تعتمد في تمويلها على الموارد المالية والبشرية التطوعية

- إطلاق سراح سجناء الرأي
- حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين
- تنظيم تجارة الأسلحة العالمية
- كل ما سبق

590 - تلجم منظمة العفو الدولية إلى عدة وسائل من أجل تحقيق أهدافها منها:

- تبني مجموعة من الأعضاء لعدد من سجناء الرأي والسعى إلى الإفراج عنهم
- توجيه خطابات إلى سلطات الدولة الحاجزة
- تقديم المساعدات المالية لسجناء الرأي ولمن يعولونهم
- إيفاد مراقبين لحضور محاكمة هؤلاء الأشخاص
- تبني قضايا الاحتفاء بالضغط على الحكومات
- لمعرفة مصير بعض الأشخاص
- تنظيم الحملات العالمية لتعبئة الرأي العام العالمي
- كل ما سبق

596 - من أنشطة الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر :

- زيارة المحتجزين
- حماية السكان المدنيين
- الصحة
- ترسیخ احترام القانون
- كل ما سبق

597 - طبقاً لاتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكوليها الإضافيين لعام 1977 فإنه :

- لا يمكن في أي حال من الأحوال تعريض الأشخاص المدنيين للخطر
- لا يمكن تعريض الذين كفوا عن المشاركة في القتال لخطر الهجمات
- يجب حماية المدنيين و من توقيفهم عن القتال من أي خطر وحمائهم
- كل ما سبق

598 - الجهاز القضائي الدولي (النوعي) الذي أنشأته الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام 1950م و ناطت به مهمة الرقابة والإشراف على مدى التزام الدول الأطراف بأحكام هذه الاتفاقية وبروتوكولاتها المكملة في كل ما يتعلق بحقوق الإنسان والمعريات الأساسية :

- منظمة العفو الدولية
- المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان
- الاتفاقية الأوروبية
- اليونسكو

599 - أنشأت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان عام :

- 1970 -
- 1950 -
- 1944 -
- 1920 -

600 - تصدر المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أحكاماً بـ:

- الأقلية النخبوية
- الأغلبية
- الإجماع

591 - الأصل في نشأة الاتحاد الدولي لصليب والهلال الأحمر هو:

- عصبة الأمم
- اللجنة الدولية لصليب الأحمر
- الجمعية العامة للأمم المتحدة
- لا شيء مما سبق

592 - يرجع الفضل في إنشاء الاتحاد الدولي لصليب الأحمر إلى عدد من المواطنين السويسريين في عام :

- 1990 -
- 1939 -
- 1920 -
- 1863 -

593 - يتخذ الاتحاد الدولي لصليب الأحمر مدينة مقراً له :

- نيويورك
- فرانكفورت
- جنيف
- لندن

594 - منظمة غير حكومية تعمل على الصعيد العالمي على تقديم المساعدة الإنسانية للأشخاص المتضررين من النزاعات والعنف المسلح وتعزيز القوانين التي توفر الحماية لضحايا الحرب :

- اليونسكو
- منظمة العفو الدولية
- منظمة الصحة العالمية
- اللجنة الدولية لصليب الأحمر

- لا شيء مما سبق
- 601** - تكون الأحكام الصادرة عن المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان :
- مسببة ونهائية
 - غير قابلة للاستئناف
 - ملزمة للأطراف
 - كل ما سبق
- 602** - يوجد مقر المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان في مدينة :
- فيينا
 - ستراسبورج
 - لندن
 - كوبنهاغن
- 603** - يبلغ عدد أعضاء المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان :
- | |
|-----------------|
| - 20 قاضيا |
| <u>44</u> قاضيا |
| - 7 قضاة |
| - 8 قضاة |
- 604** - كانت المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان كآلية لحماية حقوق الإنسان قبل عام :
- | |
|---------------|
| <u>1998</u> - |
| 1980 - |
| 1990 - |
| 2000 - |
- 605** - هناك أربع جهات تتمتع بالحق في الالتجاء إلى المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان لعرض أي مسألة مما يدخل في نطاق اختصاصها منها :
- اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان
 - الدولة الطرف في الاتفاقية التي ينتمي إليها الشخص الذي وقع اعتداء على حقوقه
 - الدولة الطرف في الاتفاقية التي تكون قد لجأت إلى اللجنة بعد استفاد جميع طرف الطعن الداخلية أي دولة أخرى طرف في الاتفاقية لها شأن في الدعوى المرفوعة أمام المحكمة
 - كل ما سبق
- 606** - تطور دور المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان بعد دخول البروتوكول رقم 11 حيز التنفيذ:
- إلغاء اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان
 - أصبحت المحكمة هي جهة الرقابة الوحيدة

- 618 - الجهة الحكومية المختصة بإبداء الرأي والمشرورة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان في السعودية :**
- منظمة الفاو
 - هيئة حقوق الإنسان
 - منظمة العفو الدولية
 - كل ما سبق
- 619 - من أبرز اختصاصات هيئة حقوق الإنسان :**
- التأكيد من تنفيذ الجهات الحكومية المعنية، للأنظمة السارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان، والكشف عن التجاوزات المخالفة لأنظمة المعمول بها في المملكة
 - تلقي الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان، والتحقق من صحتها واتخاذ الإجراءات النظامية في شأنها
 - وضع السياسة العامة لتنمية الوعي بحقوق الإنسان
 - كل ما سبق
- 620 - من أبرز أعمالهيئة حقوق الإنسان :**
- إعداد برنامج لنشر ثقافة حقوق الإنسان بالمملكة
 - تحاول إدراج مادة حقوق الإنسان في المراحل التعليمية المختلفة
 - قامت بزيارات متعددة لدور التوفيق والسجون ودور الإيواء للتحقق من توفر الرعاية الصحية للسجناء والموقوفين
 - قامت بزيارات المؤوقفين السعوديين في عدد من الدول منها سوريا ولبنان والأردن والإمارات والولايات المتحدة الأمريكية واليمن والإطلاع على أحوالهم
 - كل ما سبق
- 621 - تحاول هيئة حقوق الإنسان إدراج مادة حقوق الإنسان في المراحل التعليمية المختلفة في السعودية وقد نجحت بإدراجها في مرحلة :**
- التعليم الابتدائي
 - التعليم الثانوي
 - التعليم العالي
 - كل ما سبق
- 622 - الجمعية الوطنية لحماية حقوق الإنسان أنشئت في :**
- 1425 -
 - 1990 -
 - 1980 -
 - 2004 -
- 612 - تصدر المنظمة العربية لحقوق الإنسان تقريرها السنوي عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي منذ :**
- 1987 -
 - 1980 -
 - 1990 -
 - لا شيء مما سبق
- 613 - يركز التقرير السنوي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان على :**
- حالة الحقوق الأساسية (الحق في الحياة والحرية والأمان الشخصي)
 - الحق في المحاكمة العادلة
 - حالة معاملة السجناء
 - حالة الحريات السياسية وأبرزها حرية الرأي
 - كل ما سبق
- 614 - يصادف ذكرى اليوم العالمي لحقوق الإنسان :**
- 5 يونيو
 - 8 نوفمبر
 - 10 ديسمبر -
 - كل يوم في السنة
- 615 - هيئة مستقلة لحقوق الإنسان أنشأت في السعودية :**
- منظمة الفاو
 - هيئة حقوق الإنسان
 - منظمة العفو الدولية
 - كل ما سبق
- 616 - ترتبط هيئة حقوق الإنسان ب :**
- جمعية الأمم المتحدة
 - وزير حقوق الإنسان
 - وزير البيئة
 - رئيس مجلس الوزراء
- 617 - تهدف هيئة حقوق الإنسان إلى :**
- حماية حقوق الإنسان وتعزيزها
 - نشر الوعي بحقوق الإنسان
 - الإسهام في ضمان تطبيق حقوق الإنسان في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية
 - كل ما سبق

- 623 -** الجمعية الوطنية لحماية حقوق الإنسان أنشئت من أجل :
- حماية حقوق الإنسان وتعزيزها
 - نشر الوعي بحقوق الإنسان
 - الإسهام في ضمان تطبيق حقوق الإنسان في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية
 - كل ما سبق
- 624 -** الجمعية الوطنية لحماية حقوق الإنسان تقوم بأعمالها وفقاً لـ :
- أحكام الشريعة الإسلامية
 - النظام الأساسي للحكم
 - الاتفاقيات والمواثيق الدولية
 - كل ما سبق
- 625 -** قالت الجمعية الوطنية لحماية حقوق الإنسان بدور مهم في :
- متابعة القضايا الفردية المتعلقة بحقوق الإنسان
 - متابعة القضايا العالمية المتعلقة بحقوق الإنسان
 - 1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- 626 -** منظمة أصدرت تقريران عن حقوق الإنسان نشرَا داخل المملكة تضمنا الإشارة إلى عدد من التجاوزات التي حدثت من بعض الأجهزة الحكومية :
- منظمة الفاو
 - هيئة حقوق الإنسان
 - منظمة العفو الدولية
 - الجمعية الوطنية لحماية حقوق الإنسان
- 627 -** من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان التي انضمت لها السعودية :
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
 - الميثاق العربي لحقوق الإنسان
 - 1 و 2
 - لا شيء مما سبق
- 628 -** تعتبر المملكة من أسبق دول العالم في ميدان احترام حقوق الإنسان بسبب :
- لأنضمامها لعصبة الأمم
 - لأنضمامها للأمم المتحدة
 - عملها بتشريعات الشريعة الإسلامية
 - كل ما سبق

- يقلل ثقفهم بنفسهم
- يزيد من احترامهم و شعورهم بذاتهم
- يزيد تكافؤ الفرص
- لا شيء مما سبق

637- حق المواطنين في العدالة الاجتماعية كأساس لتوفير الخدمات التي يحتاجون إليها على أساس :

- العدالة القانونية
- العدالة الجماعية
- العدالة في التوزيع
- كل ما سبق

638- عليه مسؤولية إزالة العقبات التي تحول دون تدعيم الإنسان ذاته و حقه في الحياة الكريمة:

- المجتمع
- الفرد
- الجماعة
- لا شيء مما سبق

639- العدالة التي ترتبط بما يجب على الفرد نحو المجتمع :

- العدالة القانونية
- العدالة الجماعية
- العدالة في التوزيع
- كل ما سبق

640- العدالة التي ترتبط بما يجب على الأفراد نحو بعضهم :

- العدالة القانونية
- العدالة الجماعية
- العدالة في التوزيع
- كل ما سبق

641- العدالة التي ترتبط بما يجب على المجتمع نحو أفراده :

- العدالة القانونية
- العدالة الجماعية
- العدالة في التوزيع
- كل ما سبق

642- من مبادئ أخلاقيات المهنة في العمل الاجتماعي :

- مبدأ المساعدة الذاتية
- مبدأ التقبل
- مبدأ حق تقرير المصير
- مبدأ المشاركة
- مبدأ السرية
- كل ما سبق

- إذا اعترف المتهم في أي وقت بالتهمة المنسوبة إليه فعلى المحكمة أن تسمع أقواله تقضياً وتناقشه فيها
- علانية الجلسات وحتى في حالة نظر دعوى ما في جلسة سرية ، فلا بد من تلاوة حكم المحكمة في جلسة علانية
- أحقية المتهم المحكوم عليه بعدم الإدانة بالمطالبة بالتعويض المعنوي والمادي لما أصابه من ضرر
- كل ما سبق

محاضرة 14

632- يعتبر المتخصصون في ... هم الحلقة المدعاة التي تربط بين الحقوق والواجبات :

- الجوانب النفسية
- الجوانب التقنية
- **الجوانب الاجتماعية**
- كل ما سبق

633- من الأسس الفلسفية لأخلاقيات العمل الاجتماعي :

- الإيمان بكرامة الفرد و قيمته
- حق الإنسان في تقرير مدى احتياجاته و طريقته في إشباع حاجاته
- تكافؤ الفرص بين كل الناس
- حق الفرد في تقرير مصيره
- حق الحرية للناس
- توفر الموارد المطلوبة في المجتمع لسد احتياجاتهم الأساسية
- **كل ما سبق**

634- أي العبارات التالية صحيحة :

- يحق للمتخصص في العلوم الاجتماعية فرض حلول على المستفيدين من العلوم الاجتماعية
- يجوز للمتخصص الاجتماعي الحد من قدرات الفرد
- لا يوجد اعتماد بين الأفراد و المجتمع
- لا شيء مما سبق صحيح

635- حق الفرد في تقرير مصيره و الفرصة المتكافئة متصلان اتصالاً وثيقاً بـ :

- حق الحرية
- **المسؤولية الاجتماعية**
- أخلاق المهنة
- كل ما سبق

636- تفاعل الأفراد و زيادة استفادتهم من الموارد :

- مبدأ المساعدة الذاتية
- مبدأ التقبل
مبدأ حق تقرير المصير
- مبدأ المشاركة

643 - مساعدة الفرد لنفسه و مساعدة الجماعة لنفسها و مساعدة المجتمع لنفسه :

- **مبدأ المساعدة الذاتية**
- مبدأ التقبل
- مبدأ حق تقرير المصير
- **مبدأ المشاركة**

649 - مبدأ تقرير المصير من مبادئ أخلاقيات المهنة في العمل الاجتماعي يندمج مع المادة 2 و 3 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- يولد جميع الناس أحراز متساوين في الكرامة و الحقوق
- لكل فرد الحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلاده بشكل مباشر أو بواسطة من يختارهم بشكل حر
- لكل شخص حرية الرأي و التعبير
- **لكل فرد الحق في الحرية و الحياة و السلامة الشخصية**

650 - من خلال مبدأ المشاركة نجد أن دور الأخصائي الاجتماعي :

- حل المشكلات لوحدات العمل
- مساعدة العمالء على تفهم مشكلاتهم
- رسم خطط العلاج للعمالء
- **3 و 2**

651 - مبدأ المشاركة من مبادئ أخلاقيات المهنة في العمل الاجتماعي يندمج مع المادة 21 و 27 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- يولد جميع الناس أحراز متساوين في الكرامة و الحقوق
- **لكل فرد الحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلاده بشكل مباشر أو بواسطة من يختارهم بشكل حر**
- لكل شخص حرية الرأي و التعبير
- **لكل فرد الحق في الحرية و الحياة و السلامة الشخصية**

652 - مبدأ يعني بضرورة حفظ المتخصصين في الجوانب الاجتماعية لكل ما يحصلون عليه من بيانات و معلومات عن العميل و عدم إذاعتها :

- **مبدأ المساعدة الذاتية**
- **مبدأ السرية**
- **مبدأ حق تقرير المصير**
- **مبدأ المشاركة**

644 - مبدأ المساعدة الذاتية من مبادئ أخلاقيات المهنة في العمل الاجتماعي يندمج مع المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و هي :

- **يولد جميع الناس أحراز متساوين في الكرامة و الحقوق**
- **لكل فرد الحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلاده بشكل مباشر أو بواسطة من يختارهم بشكل حر**
- **لكل شخص حرية الرأي و التعبير**
- **لكل فرد الحق في الحرية و الحياة و السلامة الشخصية**

645 - مبدأ يعني أن يتقبل العاملون في المجالات الاجتماعية فرداً أو جماعة أو مجتمعاً محلياً :

- **مبدأ المساعدة الذاتية**
- **مبدأ التقبل**
- **مبدأ حق تقرير المصير**
- **مبدأ المشاركة**

646 - مبدأ التقبل يعني بـ :

- الاعتبارات الشخصية الذاتية
- **تقدير العاملون في المجالات الاجتماعية**
- إعداد معايير للعمل الاجتماعي
- كل ما سبق

647 - مبدأ التقبل من مبادئ أخلاقيات المهنة في العمل الاجتماعي يندمج مع المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

- يولد جميع الناس أحراز متساوين في الكرامة و الحقوق
- **لكل فرد الحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلاده بشكل مباشر أو بواسطة من يختارهم بشكل حر**
- **لكل شخص حرية الرأي و التعبير**
- **لكل فرد الحق في الحرية و الحياة و السلامة الشخصية**

648 - مبدأ يعترف بحق الإنسان في أن يحيا الحياة التي يختارها بنفسه و التي تتفق مع قيمه و معتقداته :

- وجوب وضع الحدود و المعايير في العلاقات المؤسسية مع من يشرف عليهم و يوجههم
- تأدية مسؤولية تقييم عمل الآخرين
- ضرورة الاحتفاظ بالسجلات بطريقة سريعة مع ضمان التسجيل السليم
- الإعلان عن الخدمات التي تقدمها المؤسسة و شروط الحصول عليها
- العمل على زيادة موارد المؤسسة
- كل ما سبق

653 - من الالتزامات الأخلاقية للأخصائي الاجتماعي تجاه تخصصاتهم المهنية :

- الالتزام بتحسين معارف و مهارات و قيم و أهداف التخصص
- العمل على منع الممارسات الغير أخلاقية ضماناً لحصول تخصصه على التأييد المجتمعي
- تعليم أنفسهم و طلابهم و زملائهم ممارسة البحث العلمي للوصول لنتائج موضوعية
- السعي للارتقاء بالتخصص
- كل ما سبق

654 - من الالتزامات الأخلاقية و واجبات العاملين نحو أنفسهم في العمل الاجتماعي :

- الاحتفاظ بمستويات عالية من السلوك الشخصي
- الحرص على تنمية ذاته و تطوير أداءه
- أن يؤدي عمله طبقاً لأعلى مستويات الأمانة و الاستقامة المهنية
- أن ينتبه إلى أولوية التعهد بأداء مهامه بأعلى مستوى من الكفاءة
- كل ما سبق

655 - من الالتزامات الأخلاقية تجاه المستفيدين في العمل الاجتماعي :

- إعطاء أولوية لاهتمامات المستفيدين من المؤسسات التي يعمل بها
- بذل كل جهد لتشجيع ما يمكن من حق تقرير المصير للمستفيدين
- احترام خصوصية المستفيدين و سرية بياناتهم
- تجنب الحصول على هدايا أو إقامة علاقة شخصية مع المستفيدين
- كل ما سبق

656 - من الالتزامات الأخلاقية للأخصائي الاجتماعي تجاه زملائه في العمل :

- معاملة زملائه باحترام و مجاملة و إخلاص و تجنب توجيه أي نقد سلبي لهم
- التعاون مع الزملاء و التخصصات الأخرى لخدمة المستفيدين
- طلب النصيحة و المشورة من زملاء العمل
- عدم القيام بأي سلوك غير أخلاقي تجاه زملائه
- يعدل السلوك الغير أخلاقي من الزملاء
- كل ما سبق

657 - من الالتزامات الأخلاقية للأخصائي الاجتماعي في مؤسسات العمل :